

The First Mazoon Fund

**"وثيقة معلومات"**  
**"Information Memorandum"**  
**2007**

تم اعداد هذه الوثيقة حسب متطلبات لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن الهيئة العامة  
لسوق المال بموجب القرار الاداري رقم 2004/10

الحافظ الامين:

أتش أس بي سي للخدمات المالية (الشرق الأوسط)

مدير الاستثمار:

**الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م**

**صندوق مزون الاول**

**مسقط – سلطنة عمان**



تم اعتماد نشرة اصدار وحدات استثمار مشترك (صندوق مزون الاول) من قبل الهيئة العامة  
لسوق المال  
بموجب القرار الاداري رقم 1997/25 الموافق 3 مايو 1997

مدير الاستثمار:

الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م

## اشعار هام

للاهمية يرجى من جميع المستثمرين قراءة البيان التالي بعناية:

"الغرض من وثيقة المعلومات هو توفير المعلومات الهامة التي قد تساعد المستثمرين على اتخاذ القرار المناسب فيما يتعلق بالاستثمار في الاوراق المالية المطروحة من عدمه"

"تتضمن وثيقة المعلومات كافة المعلومات الجوهرية ولا تتضمن أية معلومات مضللة أو تغفل ذكر أية معلومات جوهرية"

لجنة المستثمرين ومدير الاستثمار، ومؤسس الصندوق والمتعهد بتغطية الاصدار مسؤولون عن توفير المعلومات الجوهرية ويؤكدون عدم اغفال الوثيقة لأية معلومات جوهرية يؤدي اغفالها لأن تصبح هذه الوثيقة مضللة.

يرجى ملاحظة أن الاستثمار والعائد من الاستثمار في صناديق الاستثمار غير مضمون، وأن قيمة وحدات الاستثمار تتغير باستمرار والأداء السابق للصندوق قد أو قد لا يتكرر. ويجب على جميع المستثمرين تفحص ومراجعة وثيقة المعلومات بدقة حتى يمكنهم أن يقرروا ما اذا كانوا سيستثمرون في الاوراق المالية المطروحة ام لا، مع الوضع بعين الاعتبار لجميع المعلومات الواردة بهذه الوثيقة في هذا السياق.

سيقوم الصندوق بالاستثمار اما كمؤسس او في مرحلة الاكتتاب العام، كما قد يستثمر بالسوق الثانوية. كما يمكن استثمار اجمالي اصول الصندوق (بالاضافة الى الاقتراض بنسبة 25%) في وقت واحد في عدد محدود من الاوراق المالية.

لا تتحمل الهيئة العامة لسوق المال اية مسؤولية عن مدى دقة وكفاية البيانات او المعلومات الواردة في هذه الوثيقة، كما لا يقع عليها أية التزام عن الخسارة الناتجة عن الاعتماد على أو استخدام أي جزء من تلك المعلومات من قبل أي شخص.

## المحتويات

رقم الصفحة

مقدمة

مصطلحات وتعريفات

الفصل الاول

مقدمة عن الاستثمار - تأسيس الصندوق

- اسم الصندوق
- العنوان
- الشكل القانوني للصندوق
- القيمة الاسمية للوحدة
- سعر الاصدار الاولي
- الحد الادنى للاكتتاب
- الادراج والتداول
- الاصدار والاسترداد
- مصاريف الاصدار (Front-end load)
- مصاريف الاسترداد (Back-end load)
- حقوق حامل الوحدة
- مدد الصندوق
- شهادات حامل الوحدة
- الصندوق والوحدات
- الوضع الضريبي في سلطنة عمان

الفصل الثاني

استراتيجية الاستثمار

- استراتيجية الاستثمار التي سوف يتم تبنيها لتحقيق الاهداف
- تخصيص الاصول
- سياسة توزيع الارباح
- عوامل المخاطرة
- وصف للمؤشر المعياري
- البيع بالمكشوف

سياسات الاستثمار

- السياسات الاستثمارية التي سوف يتم تبنيها لتحقيق الاهداف
- القيود على الاستثمار

## الفصل الثالث ادارة الصندوق ومقدمي الخدمة

1. لجنة المستثمرين
  - مسؤوليات لجنة المستثمرين
  - رئيس وأعضاء لجنة المستثمرين
  - مدير الصندوق
2. سلطات وواجبات لجنة المستثمرين
3. مكافآت أعضاء لجنة المستثمرين
4. مدير الاستثمار والمنظم للصندوق
  - مدير الاستثمار
  - العنوان والمقر الرئيسي
  - الأنشطة المرخص لمدير الاستثمار بممارستها
  - دور المنظم للصندوق
  - أعضاء مجلس الإدارة
  - الموظفون الرئيسيون لمدير الاستثمار
  - المدقق الخارجي لمدير الاستثمار
  - مهام وواجبات مدير الاستثمار بالنسبة للصندوق
  - الحالات التي يتم بموجبها إنهاء اتفاقية ادارة الاستثمار
5. الشركة الموجب اليها تسويق الصندوق
6. مدقق الحسابات الخارجي
7. البنوك التي يتعامل معها الصندوق
8. الحافظ الأمين
  - مهام وواجبات الحافظ الامين بالنسبة للصندوق
9. الحافظ الامين الفرعي
10. وكيل التحويل
  - مهام وواجبات وكيل التحويل بالنسبة للصندوق
11. المستشار القانوني

## الفصل الرابع

### شروط الاكتتاب

- الاهلية
- عدد الوحدات المطروحة
- الحد الأدنى للاكتتاب
- مدة الاكتتاب

- سعر الاكتتاب
- كيفية الاكتتاب
- الوثائق المطلوبة مع طلب الاكتتاب
- رفض الاكتتاب
- اسس التخصيص
- رد المبالغ الزائدة عن الاكتتاب والطلبات المرفوضة

### الفصل الخامس

#### ملكية الوحدات

- حقوق حامل الوحدة
- حدود مسؤولية حملة الوحدات
- ملكية الاصول
- التقارير المرسلة لحملة الوحدات
- سجلات حملة الوحدات
- تحويل الوحدات
- اجتماعات حملة الوحدات
- حق التصويت
- الارباح

### الفصل السادس

#### الوحدات

- اصدار الوحدات
- استرداد الوحدات
- استلام وتحويل المبالغ بين المستثمرين والصندوق
- كيفية حساب صافي قيمة الاصول
- نشر صافي قيمة الاصول

### الفصل السابع

#### الحسابات والسياسات المحاسبية

- السياسات المحاسبية العامة
- السياسات المحاسبية التي يتم استخدامها
- ايرادات ومصروفات الصندوق
- التقارير المالية والحسابات

### الفصل الثامن

#### الرسوم والمصاريف التي يتحملها الصندوق

- مصاريف/تكاليف الاصدار والاسترداد
- أتعاب ومصروفات الإدارة
- رسوم الأداء
- الضرائب

## الفصل التاسع

- اطار العمل القانوني
- الافصاح

## الفصل العاشر

- الاسماء والعناوين الهامة
- المؤسس ومدير الاستثمار
- المدقق الخارجي
- البنوك الرئيسية
- الحافظ الامين الرئيسي والفرعي
- المستشار القانوني

## الفصل الحادي عشر

التوقيعات المعتمدة



## مقدمة

حيث ان الشركة الخليجية للاستثمار ش.م.ع.ع. من الشركات العمانية المساهمة والتي يدخل ضمن أغراضها عمليات استثمار الاموال لحسابها ولحساب الغير، وحيث أن الهيئة العامة لسوق المال قد أصدرت المبادئ والقوانين المنظمة لتأسيس صناديق الاستثمار بموجب القرار الاداري رقم 2004/10، وحيث أن الشركة قد انشئت صندوق استثماري من النوع المتغير يطلق عليه اسم "صندوق مزون الاول" وذلك لمزاولة عمليات استثمار الاموال لصالح من يرغب من المواطنين والمقيمين في سلطنة عمان على ان لا تتجاوز الملكية غير العمانية 70% من مجموع وحدات الاصدار باستثمار ما يقدمونه من اموال في اسهم وسندات الشركات المدرجة في سوق مسقط للاوراق المالية، اضافة الى السندات الحكومية والصناديق الاستثمارية والتي يسمح القانون بتداولها بغرض تحقيق عائد مؤشر السوق وعلى ان تكون الشركة الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م "مديرا" لهذا الصندوق.

وحيث أن الهيئة العامة لسوق المال قد وافقت للشركة الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م (الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع. - سابقا) بإدارة اصدار وحدات حساب استثمار مشترك "صندوق مزون الاول" بالقرار الاداري رقم 1997/25 الموافق 3 مايو 1997 .

الرقابة العامة على السياسة الاستثمارية للصندوق تكون من مسؤولية لجنة المستثمرين، ويكون أعضاؤها مسؤولون عن حماية حقوق المستثمرين.

تتألف لجنة المستثمرين من الاعضاء التالية اسماؤهم:

- الفاضل / مختار محمد حسن
- الفاضل / علي بن تقي اللواتيا
- الفاضل / ناصر بن عيسى الاسماعيلي

## عناصر المخاطرة

عوامل المخاطرة موضحة في الفصل الثاني من هذه الوثيقة.





## مصطلحات وتعريفات

اسم الصندوق	صندوق مزون الاول.
رأس المال المصدر	10,000,000 ريال عماني، ومن ثم تم تحويله الى صندوق مفتوح المدة.
الحد الادنى للاصدار	2,000,000 ريال عماني.
الوحدات	تمثل الوحدة بالصندوق سهما واحدا غير قابل للتجزئة.
مدة الاكتتاب الاولى	هي الفترة الاولى التي يحددها مدير الاصدار للاكتتاب في الوحدات من قبل الراغبين في الاشتراك.
صافي قيمة الاصول	قيمة وحدات الاستثمار المحتسبة وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية والمعلن عنها كقيمة صافية للأصول في بيانات التدقيق المالية للصندوق او المحتسبة وفقا للأسلوب المستخدم لحساب صافي قيمة الأصول في البيانات المالية المدققة للصندوق.
نوعية الصندوق	الصندوق ذو نهاية مفتوحة.
خيارات تمديد المدة	بعد مضي ثلاث سنوات قامت لجنة المستثمرين باصدار قرار بتمديد فترة عمل الصندوق لمدة عامين آخرين ثم مددت فترة الصندوق الى فترة غير محددة.
مدير الصندوق	موظف مدير الاستثمار المسؤول عن الاستثمار وعن الادارة اليومية للصندوق .



<p>الجهة المخولة بإدارة الصندوق وتوجيه الاستثمار وفق أحكام النظام الأساسي وأحكام القانون وما تقرره جهات الاشراف من قواعد وأحكام وهي التي تمثل الصندوق قانونا في علاقته بالغير أو أمام القضاء.</p>	<p>لجنة المستثمرين</p>
<p>الشركة التي تدير الصندوق واستثماراته، مع وجود عقد ادارة ومقابل أتعاب، الشركة الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م حاليا تدير الصندوق.</p>	<p>مدير الاستثمار</p>
<p>الشركة الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م.</p>	<p>مدير للصندوق</p>
<p>هو الشخص الاعتباري الذي يتولى حفظ وحماية اصول الصندوق بموجب عقد ومقابل عمولة.</p>	<p>الحافظ الامين</p>
<p>أتش أس بي سي للخدمات المالية (الشرق الاوسط) المحدودة.</p>	<p>الحافظ الامين الخارجي</p>
<p>هو الشخص الاعتباري الذي يتولى حفظ وحماية الاصول نيابة عن الحافظ الامين الرئيسي، وهو بنك أتش أس بي سي - عمان</p>	<p>الحافظ الامين - الفرعي</p>
<p>هي الاتفاقية الموقعة بين مدير الاستثمار والصندوق .</p>	<p>اتفاقية الادارة</p>
<p>الشخص الاعتباري أو العادي الذي يعين من قبل الجمعية العامة للصندوق وبشكل سنوي لمراجعة وتدقيق البيانات المالية للصندوق.</p>	<p>مدقق الحسابات الخارجي</p>
<p>هو الشخص العادي أو الاعتباري الذي يقوم بتسويق وحدات الصندوق بموجب عقد ومقابل عمولة.</p>	<p>الموزع</p>
<p>القوانين المعمول بها في سلطنة عمان ومعايير التقارير المالية الدولية المعلنة من قبل مجلس المعايير المحاسبية الدولية ومعايير أداء الاستثمارات العالمية المعلنة من قبل هيئة ادارة وبحوث الاستثمار.</p>	<p>القوانين المعمول بها</p>
<p>هو الشخص الاعتباري المؤهل والمرخص حسب تعليمات الهيئة العامة لسوق المال والذي يعين بموجب عقد ومقابل أتعاب والذي تتم استشارته بالامور القانونية المتعلقة بأعمال الصندوق. يتم ترشيحه من قبل مدير الاستثمار ويعين من قبل لجنة المستثمرين وبشكل سنوي.</p>	<p>المستشار القانوني</p>

أي يوم تكون فيه الشركة الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م، الهيئة العامة لسوق المال، شركة مسقط للايداع وتسجيل الاوراق المالية والبنوك التجارية مفتوحة للعمل.	يوم العمل
اليوم الذي يحدده مدير الاستثمار لاصدار وحدات جديدة، حيث يمكن للمستثمرين الاكتتاب بشكل يومي بالصندوق.	تاريخ الاصدار
اليوم الذي يحدده مدير الاستثمار لاسترداد الوحدات المصدرة، حيث يمكن للمستثمرين استرداد وحداتهم بشكل يومي، اذ يتم تقييم صافي الاصول يوميا.	تاريخ الاسترداد
اليوم الذي يتم فيه تقييم صافي الاصول للوحدات وهو يوميا من أيام العمل، اذ يقوم مدير الاستثمار بنشر أسعار الاسترداد يوميا، يتم اضافة 2% الى صافي قيمة الوحدة من أجل تحديد سعر الاكتتاب.	تاريخ التقييم
مؤشر سوق مسقط للاوراق المالية.	المؤشر
الوحدات الجديدة التي يعاد اصدارها بعد استردادها من حاملها.	اعادة اصدار الوحدات
الملكية الاجنبية مفتوحة الى حد 70% كحد أقصى من الوحدات المطروحة.	الملكية الاجنبية
الريال العماني - العملة القانونية المتداولة بسلطنة عمان.	عملة الصندوق
1000 وحدة استثمارية.	الحد الادنى للاكتتاب
النظام الذي يصف الصندوق وقوانينه وطبيعة عمله او اية تعديلات كتابية تجري عليه من حين لآخر.	النظام الاساسي
ابتدا من 1 يناير حتى 31 ديسمبر.	السنة المالية للصندوق
الاحكام والقوانين حسب النظام الاساسي او الاحكام والقوانين الصادرة من الهيئات الرقابية، وأي تعديلات مكتوبة لاحقة.	ضوابط ادارة الاستثمارات



هي السياسات والقيود التي يضعها مدير الاستثمار وفقا للنظام الأساسي او اية تعديلات مكتوبة لاحقة.	سياسات الاستثمار والقيود
سوق الاوراق المالية في سلطنة عمان .	سوق مسقط للاوراق المالية
هيئة سوق المال في سلطنة عمان، الجهة الرقابية على صناديق الاستثمار.	الهيئة العامة لسوق المال
الاحكام والقوانين والتشريعات التي تصدرها الهيئة العامة لسوق المال في سلطنة عمان.	قانون سوق رأس المال
هو الشخص الاعتباري الذي يتولى حفظ ومسك الدفاتر التي نسجل فيها أسماء حملة وحدات الصندوق ويقوم بنقل ملكية الوحدات بموجب عقد ومقابل عمولة وهو (شركة مسقط للايداع وتسجيل الاوراق المالية).	وكيل التسجيل والتحويل
هي الشهادات التي يصدرها مدير الاستثمار للصندوق في وقت الاكتتاب حسب النموذج المعد لذلك من المدير (اسمية فقط) والتي تبين اسم المشترك وعدد الوحدات المملوكة له وأية بيانات اخرى يرى المدير وجوب اضافتها.	شهادات الوحدات
اطفاء الوحدات لدى مدير الصندوق حسب ما هو محدد من قبل مدير الاستثمار.	الاسترداد
2% من قيمة "وحدات الاستثمار" يقوم طالب الاشتراك بدفع هذه النسبة عند الاشتراك.	مصاريف الاصدار
هي 1% من قيمة "وحدات الاستثمار" ، وهذه النسبة تدفع الى مدير الاستثمار اذا تم استرداد الوحدات خلال عام واحد من تاريخ اصدارها.	مصاريف الاسترداد
تعتبر صافي اموال الصندوق وجميع موجوداته ملكا (مالكي الوحدات) كل بقدر ما يملكه من وحدات بغير تمييز بين اي منهم.	حقوق حامل الوحدة



## الفصل الاول

### مقدمة عن الاستثمار (تأسيس الصندوق)

بناء على اداء سوق مسقط التاريخي، وحيث أن الاقتصاد العماني متنامي في الآونة الاخيرة، حيث تنتهج الحكومة تشجيع الاستثمار المحلي والاجنبي، الامر الذي يخلق الكثير من الفرص الاستثمارية، من هنا اتت الحاجة لتأسيس صندوق للاستثمار في سلطنة عمان، اذ ان هدف الصندوق الرئيسي هو تحقيق زيادة راسمالية عن طريق محفظة استثمارات متنوعة، وعليه يمكن تحقيق عائدات مجزية للمستثمرين، اذ تتم اعادة استثمار نسبة من الارباح الراسمالية وايرادات الاستثمار في الصندوق.

اسم الصندوق	صندوق مزون الاول.
العنوان	ص.ب. 974 ، الرمز البريدي 112 روي، سلطنة عمان
الشكل القانوني للصندوق	صندوق استثماري ذو نهاية مفتوحة.
القيمة الاسمية للوحدة	ريال عماني واحد.
سعر الاصدار الاولي	بالقيمة الاسمية ريال عماني واحد مضافا 20 بيسة مقابل مصاريف الاصدار.
الحد الادنى للاكتتاب	1000 وحدة استثمارية.
الادراج والتداول	الوحدات غير مدرجة في سوق مسقط للاوراق المالية ولا يتم أي تداول لوحدات الصندوق في السوق، حيث يتعين الاكتتاب والاسترداد عن طريق مدير الاستثمار مباشرة
الاصدار والاسترداد	يجوز اصدار واسترداد وحدات جديدة يوميا حسب النظام الاساسي.
مصاريف الاصدار	2% من القيمة الصافية للاصول للوحدات المكتتب بها.



## مصاريف الاسترداد

1% من قيمة المبالغ المستردة اذا تم استرداد قيمة الوحدات خلال الفترات المحددة في النظام الاساسي، وهي خلال السنة الاولى من تاريخ الاكتتاب.

## حقوق حامل الوحدة

جميع وحدات الصندوق تتمتع بحقوق متساوية ويتمتع حاملها بصوت واحد عن كل وحدة يملكها. لا تتمتع الوحدات بحق الافضلية او الاكتتاب او التحويل. عندما يقوم حامل الوحدة بدفع قيمتها للصندوق، فلا نترتب عليه اي التزامات مالية لاي طرف بشأن وحداته او التزامات الصندوق .

تعتبر صافي اموال "الصندوق" وجميع موجوداته ملكا لمالكي الوحدات كل بقدر ما يملكه من وحدات بغير تمييز بين اي منهم، كما تتمثل حقوق مالكي الوحدات في قيمة وحدات الاستثمار وفي عاندها القابل للتوزيع. ولا يحق للمالك أو لممثليه التدخل في شؤون ادارة الصندوق.

## مدد الصندوق

بدأ الصندوق بممارسة نشاطه بتاريخ 10 يونيو 1997 لفترة مبدئية مدتها ثلاثة سنوات ثم وافق حملة الوحدات على تمديد عمر الصندوق لمدة سنتين، ثم تمت موافقة الهيئة العامة لسوق المال بترخيص الصندوق ليكون ذو نهاية مفتوحة.

## شهادات حامل الوحدة

تكون شهادات وحدة الاستثمار اسمية فقط، ويصدر مدير الاستثمار للصندوق لمالك الوحدات شهادة او اكثر على النموذج المعد لذلك يبين به على وجه الخصوص عدد وحدات الاستثمار التي اشترك بها وارقامها وتواريخها خلال 30 يوما من تاريخ الاكتتاب.

## الصندوق والوحدات

لصندوق ذو نهاية مفتوحة ويستطيع المستثمرون الاكتتاب يوميا بوحدات جديدة.

## الوضع الضريبي في سلطنة عمان

استنادا الى المرسوم السلطاني رقم 2003/54 وتعديلاته، فان الدخل الذي تحققه صناديق الاستثمار التي تنشأ في عمان وفقا لقانون سوق راس المال او التي تنشأ في الخارج للتعامل في الاوراق المالية العمانية المقيدة في سوق مسقط للاوراق المالية معفاة من الضريبة اعتبارا من السنة الضريبية 2003.



## الفصل الثاني

### استراتيجية الاستثمار

استراتيجية الاستثمار التي سوف يتم تبنيها لتحقيق الاهداف

سيقوم الصندوق بالاستثمار في الشركات المدرجة في سوق مسقط للاوراق المالية، أسواق الخليج العربي وأسواق منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، إضافة الى الاصدارات الجديدة الخاصة بمشاريع التخصيص، إضافة الى السندات الحكومية والتجارية، والاوراق المالية الاخرى المدرجة في سوق مسقط للاوراق المالية وأسواق دول مجلس التعاون وفي أسواق دول الشرق الاوسط وشمال افريقيا (مينا ريجن) مع الاخذ بالاعتبار أن تكون الاوراق المالية المستثمر بها والمدرجة بسوق مسقط للاوراق المالية تشكل 50% من استثمارات الصندوق.

#### تخصيص الاصول

يتم استثمار نسبة من اصول الصندوق في الاصدارات الجديدة الخاصة بمشاريع التخصيص، ويتم استثمار باقي ميزانية الصندوق في الاسهم والسندات المدرجة في سوق مسقط للاوراق المالية وبقية أسواق منطقة الخليج العربي والشرق الاوسط وشمال افريقيا، كما سيتم استثمار جزء من ميزانية الصندوق في أسواق الاسهم والسندات المدرجة في أسواق دول مجلس التعاون الخليجي ومنطقة الشرق الاوسط، حيث ترجع الى تقدير مدير الاستثمار بوجود فرص استثمار جيدة والتي تلبي تحقيق أهداف الصندوق. وفي جميع الحالات يجب الا تقل استثمارات الصندوق في الاوراق المالية المدرجة عن 50% من قيمة محفظة الصندوق.

#### سياسة توزيع الارباح

سيقوم مدير الاستثمار بتوزيع نسبة من صافي الارباح المحققة على حملة الوحدات سنويا او حسب ما تقرره لجنة المستثمرين وسيتم خصم هذه الارباح من صافي الاصول، وهذا خاضع لموافقة حملة الوحدات.

#### عوامل المخاطرة

سيكون الاستثمار بالصندوق عرضة لعوامل مخاطرة منها:

1. تحقيق أهداف الصندوق غير مؤكدة.
2. ستكون بعض الاوراق المالية والتي قد يستثمر فيها الصندوق غير مدرجة وذات مردود محدود (الشركات المساهمة العامة قيد التأسيس).



3. التحسن المتوقع في عائدات الصندوق غير مؤكد وقد يخسر الصندوق جزءاً أو كل أمواله المستثمرة في أي شركة من الشركات التي قد يستثمر فيها مما قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق.
4. قد تتغير القوانين التي تحكم إجراءات تخصيص وحدات الإصدارات الجديدة مما قد يضر بأداء الصندوق، في حال تغير هذه النظم وتعرض استراتيجية الاستثمار التي يتبعها الصندوق للخطر، فإن لجنة المستثمرين قد تقوم بتغيير استراتيجية الاستثمار بالصندوق.

### وصف للمؤشر المعياري

تقوم لجنة المستثمرين بمراجعة أداء الصندوق، وأداء مدير الاستثمار ومدير الصندوق بشكل مستمر ويتم مقارنة أدائهم بمؤشر سوق مسقط للأوراق المالية. كما أن لجنة المستثمرين قد تغير استخدام مؤشر سوق مسقط كمؤشر معياري لمقارنة أداء الصندوق إذا كان هنالك مؤشر بديل يعكس مقارنة أكثر ملائمة تأخذ بالاعتبار جميع العوامل ذات الصلة بما في ذلك التكلفة. وسوف يتم مراجعة معيار الأداء سنوياً ويتم إبلاغ حملة الوحدات بتفاصيل أي تغيير.

انشئ مؤشر سوق مسقط للأوراق المالية في عام 1992م وتم اختيار شهر يونيو لعام 1990م كفترة أساس لإحتساب المؤشر. وأختلف عدد الشركات المكونة لعينة المؤشر منذ ذلك التاريخ ليستقر حالياً عند 30 شركة تمثل كل القطاعات المكونة للسوق، ويتكون مؤشر سوق مسقط (30) من ثلاث مؤشرات قطاعية موضحة في الجدول التالي :-

عدد الشركات	المؤشر
10	البنوك والاستثمار
10	الصناعة
10	الخدمات والتأمين
30	مؤشر سوق مسقط (30)

يهدف مؤشر سوق مسقط (30) إلى إبراز التغيرات اليومية لأسعار الشركات المدرجة في سوق مسقط للأوراق المالية بشكل موضوعي وعادل، كما أنه يعتبر معيار أساسي للمستثمرين لمقارنة أداء محافظهم الاستثمارية مع أداء السوق ككل.

### البيع بالمكشوف

يحظر على الصندوق بيع أية أوراق مالية على المكشوف وبدون وجود رصيد.





السياسات الاستثمارية التي سوف يتم تبنيها لتحقيق الاهداف

الهدف الرئيسي للصندوق هو تحقيق عوائد مجزية للمستثمرين وأرباح رأسمالية عن طريق تنويع استثماراته بالاستثمار في الشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق مسقط للاوراق المالية، اضافة الى أسواق منطقة الخليج العربي وأسواق الشرق الاوسط وشمال افريقيا، بالاضافة الى السندات الحكومية والتجارية. سيتم استثمار اصول الصندوق بصفة رئيسية في الاوراق المالية وادوات الاستثمار الاخرى المرتبطة بذلك خاصة بسوق مسقط للاوراق المالية. سيقوم الصندوق وفقا للنظم المحلية، بالاستثمار بالاوراق المالية في البلدان الاخرى خارج سلطنة عمان بما لا يزيد عن 50% من مجموع اصول الصندوق. أما اصول الصندوق المتبقية والغير مستثمرة في الاسهم او الاوراق المالية الاخرى، فسيتم استثمارها في استثمارات قصيرة الاجل كالسندات او ادوات السوق النقدية او الاحتفاظ بها بشكل ودائع قصيرة الأجل. كما يمكن للصندوق الاحتفاظ بامواله بالعملات العالمية الرئيسية غير عملات البلدان المستثمر فيها، والتي يسهل تحويلها الى الريال العماني. ستكون اصول الصندوق مقيدة بالريال العماني، اذ انه يمكن الاستثمار في الاسواق الاخرى بعملات تلك البلدان ، ويمكن ان يدخل مدير الاستثمار في ترتيبات نقدية لحماية اصول الصندوق من مخاطر تذبذب اسعار النقد اذا كان ذلك مجديا بالمستقبل.

يحظر على الصندوق باقتراض أموال أو رهن أصوله الا في الحالتين التاليتين:

- أ. اذا كانت العملية اجراء مؤقت لمقابلة طلبات استرداد لوحدات الصندوق، بحيث لا يؤدي الاقتراض الى أن تتجاوز مجموع قروض الصندوق 5% من صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق وقت الاقتراض.
- ب. اذا كان الرهن يؤمن مطالبات برسوم أو أتعاب مستحقة لأي من مقدمي الخدمات مقابل الخدمات التي قدموها بهذه الصفة.

تعديل السياسة الاستثمارية للصندوق من وقت لآخر يعتبر من مسؤوليات لجنة المستثمرين، ويتم ذلك بعد اعلام الهيئة العامة لسوق المال والحصول على موافقة 75% من أعضاء لجنة المستثمرين باعتبار التعديل سيققق مصلحة وفائدة حملة الوحدات، كما يتوجب على اللجنة اعلام حملة الوحدات بهذه التعديلات.


## القيود على الاستثمار

لا يجوز لمدير الاستثمار القيام او الاستثمار لحساب الصندوق باي من التالي:

- الاستثمار في الاوراق المالية التي تحمل مسؤوليات غير محددة.
- البيع بدون رصيد او على المكشوف.
- الاستثمار بهدف التحكم والسيطرة الادارية.
- شراء وبيع السلع او عقود السلع او العقارات ، الا انه يمكن شراء وبيع الاوراق المالية المضمونة بالعقارات و الاوراق المالية التي تستثمر وتتعامل في مجال العقارات او السلع.
- الاستثمار اكثر من 10% من صافي قيمة الاصول في الاوراق المالية لشركة واحدة او اصدار واحد وما عدا الحالات التي يراها مدير الاستثمار ضرورية. اذا نتج عن هذا الاستثمار أكثر من 10% من اصول الصندوق في أسهم شركة واحدة او اصدار واحد وذلك نتيجة ارتفاع السعر، سيقوم مدير الاستثمار بالعمل على تقليل استثمارات الصندوق في أسرع وقت ممكن أخذا بعين الاعتبار ظروف السوق في تلك المرحلة.
- الاستثمار في اصول غير سائلة اذا كان هذا الاستثمار سيؤدي الى أن تمثل الاصول غير السائلة أكثر من 10% من صافي اصول الصندوق فور اتمام عملية الشراء محسوبة بالقيمة السوقية. أو الاستثمار في اصول غير سائلة لمدة 30 يوما متصلة أو لمدة أطول من ذلك لأكثر من 10% من صافي اصول الصندوق محسوبة بالقيمة السوقية.
- الاستثمار في اوراق مالية لشركات تحت التصفية أو في حالة الافلاس.
- القيام بأعمال تغطية الاكتتاب في مرحلة الإصدار الأولي أو في غيره من الأوراق المالية أو القيام بتسويق أوراق مالية تخص مصدر آخر.
- اعطاء الضمانات والكفالات.
- تقديم القروض ما عدا السندات او الودائع البنكية قصيرة الاجل.
- شراء رهن.
- الاكتتاب في أوراق مالية لشركة مساهمة تحت التأسيس وليس لديها أي سجل سابق لأعمال حققت ربحاً، أو الاكتتاب كمؤسس في شركة مساهمة تحت التأسيس فيما عدا مشاريع التخصيص.
- شراء الأوراق المالية عن طريق الاقتراض بنظام الهامش.

لا تتطلب اي من هذه القيود تسييل موجودات الصندوق اذا كان هنالك اخلال باي منها نتيجة لشيء خارج عن ارادة مدير الاستثمار، ولكن لا يجوز حيازة اصول اضافية اخرى ويجب ان يتم تصحيح القيد الذي أخل به بأسرع ما يمكن.

بما ان الرقابة العامة على السياسة الاستثمارية للصندوق من مسؤولية لجنة المستثمرين، فنكون تسيير شؤون استثمارات الصندوق اليومية من مسؤوليات مدير الاستثمار. كما انه لا يحق لمدير الاستثمار استثمار اصول الصندوق في الاسهم الصادرة عنها او احد فروعها.



## الفصل الثالث

### لجنة المستثمرين ومقدمي الخدمات

#### 1. لجنة المستثمرين

##### مسؤوليات لجنة المستثمرين

ان لجنة المستثمرين مسؤولة عن مهام المراقبة والاشراف على الصندوق، اذ تقوم بمراجعة الاستثمارات واتخاذ القرار المناسب بشأن استراتيجيات الاستثمار، كما يجب عليها التأكيد على أن مدير الاستثمار متقيد تقيدا تام بالنظام الاساسي للصندوق ومختلف النظم والقوانين الصادرة من هيئة سوق المال والمنظمة لصناديق الاستثمار. ومن بين واجباتها ما يلي:

- تقييم الاداء الاستثماري للصندوق بالمقارنة مع صناديق مماثلة أو اي مؤشر معياري آخر.
  - مراجعة سياسات مدير الاستثمار المتعلقة بالمراقبة والتحكم في المخاطر.
  - مراجعة مدى التزام الصندوق باللوائح الداخلية وبالنظم والقوانين المشرعة.
  - تقييم أداء مدير الاستثمار ومقدمي الخدمة.
  - مراجعة الاتعاب والمصروفات التي يدفعها الصندوق.
  - مراجعة مصاريف الاسترداد والمصاريف التي يدفعها حملة الوحدات.
  - مراجعة الضوابط والمعايير المستخدمة في حساب صافي قيمة الاصول وصافي القيمة المحققة.
  - التأكد من استقلالية وكفاءة المدقق الخارجي.
  - التأكد من وجود أنظمة داخلية للمحافظة على اصول الصندوق.
  - التحقق من كفاية أنظمة وضوابط مدير الاستثمار لضمان الالتزام الاخلاقي والقانوني ولضمان عمله لتحقيق مصلحة الصندوق.
  - مراجعة مهام ومؤهلات مسؤولي الالتزام لدى مدير الاستثمار والحافظ الامين.
  - التأكد من عدم وجود تضارب في المصالح مع الفصل في المهام للتأكد من تحقيق مصلحة حملة الوحدات.
  - الافصاح عن التقارير السنوية والبيانات المالية وغيرها من المعلومات الجوهرية لضمان ان عملية الافصاح عادلة وليست مضللة، وتتم في موعدها بشفاافية تامة.
- تتألف لجنة المستثمرين من سبعة أعضاء كحد أقصى ويجب ألا يقل عدد الاعضاء عن ثلاثة. يبلغ عدد أعضائها الحاليين ثلاثة أعضاء.

## رئيس وأعضاء لجنة المستثمرين

أعضاء لجنة المستثمرين مسؤولون فرديا وجماعيا امام حملة الوحدات والهيئة العامة لسوق المال عن المراقبة والاشراف على أعمال مدير الاستثمار وغيره من مقدمي الخدمة، وعلى المحافظة على مصالح الصندوق وحملة وحداته وفقا لاحكام قانون الهيئة العامة لسوق المال ولوائحها التنفيذية والتعاميم والقرارات الصادرة بهذا الشأن.  
تتألف ادارة الصندوق من لجنة المستثمرين كما يلي:

الفاضل / مختار محمد حسن - عضو غير مستقل، رئيس لجنة المستثمرين في الصندوق منذ عام 2003 وتم اعادة انتخابه في فبراير 2006 لفترة جديدة لمدة 3 سنوات. منتسب لمعهد المحاسبين القانونيين في بريطاني وويلز، ويحمل مؤهل تمويل الشركات من معهد المحاسبين القانونيين لبريطانيا وويلز ومعهد الاستثمار في الاوراق المالية والمحاسبين القانونيين في كندا. يحمل الفاضل / مختار درجة البكالوريوس في التجارة منذ عام 1973 ، ومحاسب قانوني منذ 1974. تمتد خبرة الفاضل / مختار في سلطنة عمان لأكثر من 20 عاما، كما لديه الخبرة العالمية في مجال البنوك، التمويل، تمويل الشركات والاستثمار. الفاضل/ مختار الشريك والمدير لمؤسسة البرج لخدمات الادارة (مؤسسة تمويل للشركات متخصصة باعادة هيكلة الشركات). كما عمل على تأسيس العديد من الشركات في السلطنة مثل النهضة للخدمات ش.م.ع.ع. وقد شغل منصب الرئيس التنفيذي للشركة، كما كان له دور في تأسيس الشركة المتحدة للطاقة وغيرها من الشركات. شغل الفاضل/ مختار عضو مجلس ادارة العديد من الشركات المساهمة العامة في سلطنة عمان مثل المتحدة للطاقة، النهضة للخدمات، مسقط للتمويل المحدودة ونسيج عمان. حاليا هو عضو مجلس ادارة في الشركة الخليجية لخدمات الاستثمار، العضو المنتدب في الشركة الخليجية لانتاج الفطر ورئيس مجلس الادارة في مصنع مسقط للخيوط ورئيس مجلس ادارة مدرسة الاكاديمية الامريكية البريطانية.

الفاضل / علي بن تقي اللواتيا - عضو مستقل، عضو لجنة المستثمرين في الصندوق منذ عام 2002 وتم اعادة انتخابه في فبراير 2006 لفترة جديدة لمدة 3 سنوات. يحمل شهادة البكالوريوس في مجال العقار والتأمين من جامعة ولاية اركنساس في أمريكا. كما انه حاصل على مؤهل أسواق المال العالمية من المعهد البريطاني للاوراق المالية ومؤهل أسواق المال في عمان وادارة المحافظ والاصول من الهيئة العامة لسوق المال. يعمل حاليا في دائرة الاستثمار في الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية.



الفاضل / ناصر بن عيسى الاسماعيلي - عضو مستقل، عضو لجنة المستثمرين في الصندوق منذ عام 2002 وتم اعادة انتخابه في فبراير 2006 لفترة جديدة لمدة 3 سنوات . حصل الفاضل/ ناصر الاسماعيلي على شهادة البكالوريوس في ادارة الاعمال والاقتصاد من جامعة ولاية أوهايو بالولايات المتحدة الامريكية علم 1978. كما حصل على ماجستير في ادارة الاعمال تخصص مالية ومصرفية من جامعة جولدن جيت في أمريكا عام 1983. عمل سابقا لدى بنك تنمية عمان في عام 1979 . وقد شغل عدة أعمال منها اعداد دراسات جدوى لمشاريع تنموية وصناعية، تقييم المشاريع، عمل بحوث بالاضافة الى صرف القروض ومتابعتها. وقد عمل لمدة 14 عاما في عدد من المناصب حتى عام 1991. في عام 1992 تم تعيينه مديرا لوحدة ضمان ائتمان الصادرات والتي انشئت حديثا تحت مظلة بنك التنمية العماني. وبعد ان تم تحويل الوحدة الى شركة مستقلة قانونية في عام 2002م تم تعيينه مديرا عاما لوكالة ضمان ائتمان الصادرات (ش م ع م)، ويقوم حاليا في ادارة عمليات التأمين والضمان وخدمات التمويل وتشجيع الصادرات العمانية غير النفطية عبر تقديم تغطيات تأمين ائتمان الصادرات والتأمين المحلي بالاضافة الى استثمارات وتمويل عمليات الوكالة.

#### مدير الصندوق

مدير الصندوق هو الفاضل/ بشار صالح الظاهر - ويشغل حاليا نائب الرئيس - ادارة الاصول لدى الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع، يحمل شهادة الماجستير في التمويل والاستثمار من جامعة أكستر في بريطانيا، اضافة الى العديد من المؤهلات المهنية. لديه خبرة لاكثر من 15 عاما في مجال التمويل والاستثمار وادارة الاصول في منطقة الشرق الاوسط وخاصة عمان. شغل عدة مناصب بالسلطنة منها مدير التمويل والاستثمار في الشركة الدولية للاستثمارات المالية ش.م.ع.ع، ثم مدير عام التخطيط والتطوير للشركة الدولية لاستثمارات المالية، وقبل انضمامه الى الشركة الخليجية لخدمات الاستثمار كان يشغل منصب خبير مالي لدى بنك التنمية العماني. كما شغل عضو مجلس ادارات العديد من الشركات الاستثمارية والمالية في السلطنة ولعدة سنوات مثل الشركة المتحدة للتمويل ش.م.ع.ع، الشركة العمانية العالمية القابضة ش.م.ع.ع، جامعة صحار، شركة صناعة مواد البناء ش.م.ع.ع، الشركة العمانية لصناعة المرشحات ش.م.ع.ع. والشركة الحديثة للصرافة ش.م.ع.م.

#### 2. سلطات وواجبات لجنة المستثمرين:

يجب أن يتم انتخاب جميع أعضاء لجنة المستثمرين والبالغة ثلاثة الى سبعة أعضاء من قبل الجمعية العامة العادية ويكون غالبيتهم من الأعضاء المستقلين، ويكون لكل حامل وحدة عدداً من الأصوات يماثل عدد الوحدات التي يمتلكها بالصندوق ويجوز إعطاء جميع هذه الأصوات لمرشح واحد أو



توزيعها بين المرشحين . يجوز للجنة المستثمرين أن تعين من وقت لآخر أحد أعضائها لشغل منصب رئيس اللجنة لأي فترة وممارسة السلطات التي تقرها كما يجوز لها سحب هذا التعيين أو إنهائه متى ما رأت ذلك مناسباً . يتمتع الأعضاء بسلطة تعيين أي شخص وفي أي وقت من الأوقات عضواً باللجنة سواء كان ذلك لملئ مركز شاغر أو إضافة إلى الأعضاء الحاليين شريطة ألا يتجاوز مجموع عدد الأعضاء في أي وقت من الأوقات الحد الأقصى المنصوص عليه في قوانين إجراءات لجنة المستثمرين والبالغ سبعة أعضاء . أي تعيين بهذا الشكل يتطلب موافقة جماعية من الأعضاء شريطة إبلاغ الهيئة العامة لسوق المال فوراً بالتعيين وعرضه للاعتماد من قبل أقرب جمعية عامة لحملة الوحدات . النصاب القانوني لاجتماع لجنة المستثمرين هو أنه يجب ألا يقل عن ثلاثة أعضاء ويجب أن تكون غالبيتهم من الأعضاء المستقلين .

يتم تعيين الاعضاء بالانتخاب بأغلبية الاصوات من قبل الجمعية العامة العادية للصندوق لفترة ثلاثة سنوات للفترة، وعلى من يرغب بترشيح نفسه أن يستوفي الشروط المحددة من قبل الهيئة العامة لسوق المال وعليه تعبئة الطلب الخاص بذلك عند وجود انتخابات للاعضاء.

سوف يكون منصب العضو شاغرا في الحالات التالية:

- إذا تقدم العضو باستقالته كتابيا.
- إذا تغيب العضو عن اجتماعات اللجنة لمدة 12 شهرا متتالية دون اخطار اللجنة بذلك، اذ يحق لباقي أعضاء اللجنة باتخاذ قرارا باخلاء منصبه.
- إذا اصبح العضو غير قادر عقليا أو جسديا.
- إذا اصبح العضو غير قادر على الوفاء بالتزاماته المالية.
- إذا طلبت لجنة المستثمرين منه الاستقالة كتابيا بتوقيع جميع أعضائها مبينة الاسباب لذلك.
- صدور قرار من مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال بعزله من منصبه.

### 3. مكافآت أعضاء لجنة المستثمرين

يستحق كل عضو من أعضاء لجنة المستثمرين بدل حضور جلسات اجتماعات اللجنة بواقع 250 ريال عماني عن كل جلسة. يمثل هذا البديل تعويضا لهم عن الوقت والجهد المتوقع منهم بذله على شؤون الصندوق، اضافة الى تعويضهم عن أية مصاريف قد ينكبونها مقابل ادائهم لمهامهم. كما يمكن للجمعية العامة العادية السنوية ان توافق على صرف مكافآت اضافية لهم وذلك عند اجتماعها وتقريرها بشأن توزيع أرباح على حملة الوحدات.



#### 4. مدير الاستثمار والمنظم للصندوق

مدير الاستثمار والمنظم للصندوق - الشركة الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م

تأسست الشركة الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م كشركة مساهمة عمانية مقفلة عام 2007 برأسمال مصرح قدره 12 مليون ريال عماني ورأس مال مصدر مقداره 6 ملايين ريال عماني مدفوعة بالكامل، اذ تم في نفس التاريخ فصل الخدمات الاستثمارية المرخصة من قبل الهيئة العامة لسوق المال للشركة الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع لتكون ضمن الشركة الجديدة (الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م). أما الشركة الام الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع فهي شركة مساهمة عمانية عامة تأسست في عام 1995 برأسمال مصرح وقدره ثلاثون مليون ريال عماني ورأس مال مصدر قدره عشرة ملايين وثلاثمائة وخمسون الف ريال عماني مدفوعة بالكامل، وقد بلغت حقوق المساهمين كما في 2006/12/31 ما يزيد على اثني عشر مليون ريال عماني.

العنوان والمقر الرئيسي ص.ب. 974، الرمز البريدي 112 روي، سلطنة عمان.  
بناية رقم 1295 طريق رقم 2723، روي بلازا  
منطقة مطرح التجارية- سلطنة عمان.

#### الانشطة المرخص للشركة بممارستها

- الوساطة بالعمولة من خلال بيع وشراء الاوراق المالية نيابة عن العملاء.
- ادارة المحافظ الاستثمارية.
- تسويق الاوراق المالية.
- تمويل المشروعات.
- تمويل الشركات.
- تقديم المشورة المتعلقة بالاستثمار في الاوراق المالية.
- إدارة الإصدارات الجديدة
- تغطية الاكتتاب في الاوراق المالية.
- تكوين وإدارة صناديق الاستثمار.

#### المنظم للصندوق

ان الشركة الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع.م المؤسس والمنظم للصندوق في عام 1997، اذ انها تمتلك 70% من شركة مدير الاستثمار الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م.



## مجلس ادارة الشركة - الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع.

يتألف مجلس ادارة الشركة من الافاضل التالية أسماؤهم:

رئيس مجلس الادارة	الفاضل / حاتم بن بخيت الشنفري
نائب رئيس مجلس الادارة	الفاضل / علي بن أحمد المعشني
عضو مجلس الادارة	الشيخ . قيس بن مستهيل المعشني
عضو مجلس الادارة	الفاضل/ مختار محمد حسن
عضو مجلس الادارة	الفاضل/ ياسين عبد العزيز العنزري
عضو مجلس الادارة	الفاضل/ حسن أحمد ذهبية
عضو مجلس الادارة	الفاضل/ ك. ك. عبد الرزاق

## الموظفون الرئيسيين في الشركة - الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع / الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م.

براديب أسراني - الرئيس التنفيذي للشركة، خريج جامعي في الادارة المالية، لديه أكثر من 25 سنة خبرة في مجالات بنوك الاستثمار، ادارة المخاطر، تمويل الشركات، ادارة الاصول الوساطة المالية والتدقيق الداخلي. شغل عدة مناصب ادارية في عدة بنوك رئيسية في الهند وبنوك تجارية عالمية اضافة الى بنوك استثمارية وشركات وساطة مالية. لقد شغل منصب عضو مجلس ادارة ورئيس وحدة بنوك الاستثمار في بنك باركليز - الهند، كما انه اسس وحدة ادارة الاصول في بنك باركليز الهند.

خالد أحمد عبدالنبي - نائب الرئيس - الوساطة المالية، يحمل شهادة البكالوريوس في الادارة من جامعة السلطان قابوس، اضافة الى شهادة دبلوما مهنية في "الاسواق المالية" من الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية. كما اجتاز العديد من الدورات المهنية والتدريبية في أسواق المال العالمية، لديه خبرة لاكثر من 10 سنوات في الوساطة المالية والاستثمار في سوق مسقط للاوراق المالية.

أ. ر. كلاماني - نائب الرئيس - تمويل الشركات - خريج جامعي من الهند بالمحاسبة، لديه أكثر من 20 سنة خبرة في مجال البنوك، الاستثمار، التمويل والاستشارات الادارية. شغل عدة مناصب ادارية قبل انضمامه الى الشركة الخليجية لخدمات الاستثمار منها بنك أي سي أي سي أي، كى بي أم جي ومجموعة الزبير.



ايهاب الكسان - نائب الرئيس - الشؤون المالية والإدارية - ايهاب حاصل على بكالوريوس تجارة - تخصص مالية ومحاسبة، من جامعة عين شمس، كما انه زميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية، وأيضا مدقق معتمد لنظام الجودة العالمية (ايسو 2000-9001) من قبل KPMG - . لدية خبرة أكثر من 19 عاما في مجال المالية والحسابات منها 9 سنوات بسلطنة عمان، فقد شغل منصب مراقب حسابات بشركة المحفظة العمانية للأوراق المالية لفترة خمس سنوات قبل أن ينضم الى الشركة الخليجية لخدمات الإستثمار. وكان قبلها قد شغل منصب مراقب حسابات بشركة المجموعة المتحدة للوساطة في الأوراق المالية لفترة خمس سنوات، كذلك مراقب مالي بشركة المجموعة المالية للسمسرة في الاوراق المالية لفترة ثلاث سنوات.

علي محمد اللواتي - نائب الرئيس - تطوير الأعمال، . يحمل شهادة الماجستير في ادارة الاعمال من جامعة ليستر بالمملكة المتحدة. كما التحق ببرنامح "Fulbright" في مجال ادارة صناديق التقاعد في جامعة بوسطن بالولايات المتحدة الامريكية.تمتد خبرته العملية الى ما يقارب 9 اعوام في مجال التجارة والاستثمار. عمل فيها لدى مؤسسات محليه وعالميه مثل سيتي بنك، بنك عمان الوطني والمتحدة للاوراق المالية وفي وظائف مختلفة. لقد عمل كوسيط ومحلل مالي ومدير محافظ.

شنكر كاليسام - نائب الرئيس - البحوث، يحمل شهادة ماجستير في الرياضيات والتمويل من الهند، يتمتع بخبرة لأكثر من 13 عاما في مجال البحوث، استشارات الاستثمار، أسواق المال في المملكة العربي السعودية، عمان والهند. لقد نشر عدة مقالات عن الاقتصاد والمؤشرات المالية والقطاعية في مجلات مالية اقليمية.

### المدقق الخارجي لمدير الاستثمار

شركة إيرنست ويونج - من الشركات العالمية المرموقة في التدقيق، يبدأ تدقيقهم من عام 2007، اذ أن شركة برايس وترهاوس كوبرز كانوا مدققي الشركة للعام 2006.

### مهام وواجبات مدير الاستثمار

حسب تعليمات الهيئة العامة لسوق المال، يجب أن تكون الشركة حاصلة على موافقة الهيئة العامة لسوق المال من أجل القيام بممارسة نشاط ادارة صناديق الاستثمار والعمل كمدير استثمار. كما يحظر على الشركة التي تعمل كمدير للاستثمار استلام مبالغ او وحدات من المستثمرين نيابة عن الصندوق الا اذا قام مدير الاستثمار بذلك في مرحلة تأسيس الصندوق بصفته مؤسس الصندوق او بموجب عقد منفصل لتقديم الخدمة.

كذلك بناءً على تعليمات الهيئة العامة لسوق المال، إذا رغب مدير الاستثمار في العمل أيضا كوسيط، أو موزع أو في فئة أخرى من مقدمي الخدمة بالإضافة الى عمله كمدير استثمار، فعليه في هذه الحالة ان يقدم وصفا مفصلا لاجراءات الفصل بين الوظائف والمهام ( Chinese Walls ) لضمان التحكم بالمعلومات الغير معلنة والحيلولة دون تسربها الى غير الاشخاص الذين يجوز عملهم بها وغيرها من الاجراءات والانظمة اللازمة لضمان توفير حماية كافية لمصالح الصندوق وحملته وحداته.

مدير الاستثمار هو الشركة الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع، وهي من الشركات المالية والاستثمارية الرائدة في سلطنة عمان وهي مدير الاستثمار للصندوق. وهي مرخصة من قبل الهيئة العامة لسوق المال لادارة صناديق الاستثمار.

ومن مهام وواجبات مدير الاستثمار ما يلي:

- ينتهج مدير الاستثمار للصندوق سياسة استثمارية متوازنة تهدف الى تنمية أموال الصندوق والحفاظ على رأس المال المستثمر وتقليل المخاطرة الاستثمارية الى حدودها الدنيا من خلال تنويع النشاط الاستثماري، اذ يمتلك مدير الاستثمار الخبرة والدراسة في طبيعة النشاط الاستثماري وسيبذل قصارى جهده لادارة الصندوق على أكمل وجه في مقتضيات المهنة.
- استثمار أموال الصندوق من خلال موظف يعمل كمدير للصندوق ولديه القدرة والكفاءة، ويجوز لمدير الاستثمار أن يستعين بأراء الخبراء الفنيين والقانونيين للالمام بكافة الظروف المحيطة باستثمارات الصندوق.
- يلتزم مدير الاستثمار ببذل قصارى جهده لادارة استثمارات الصندوق وتحقيق أفضل عوائد ممكنة لصالح المشتركين بالصندوق الا أنه لا يضمن أية أرباح أو عوائد رأسمالية محددة نتيجة ادارته لأموال الصندوق.
- تمثيل الصندوق قانونا في علاقته مع الغير وأمام القضاء، وله الحق بالتوقيع نيابة عنه، وله كافة الصلاحيات اللازمة لادارة الصندوق وتوجيه استثماراته بما يراه مناسبا.
- يلتزم مدير الاستثمار للصندوق بالافصاح لمالكي الوحدات عن أية بيانات أو معلومات قد تؤثر تأثيرا جوهريا في قيمتها، وعلى أن يتم هذا الافصاح في المواعيد وبالطريقة التي يحددها نظام الصندوق أو الهيئة العامة لسوق المال.
- يعمل مدير الاستثمار على توجيه الدعوات للاشتراك بالصندوق عن طريق توزيع نشرة الاكتتاب والنظام الأساسي وبأى وسيلة يراها مناسبة سواءا من خلال اللقاء المباشر بالمستثمرين أو من خلال وكلاء البيع أو غيرهم من الذين يختارهم المدير.
- اصدار البيانات المالية الربعية والغير مدققة موضعا فيها المركز المالي للصندوق خلال مدة لا تزيد عن شهر من نهاية ربع السنة مع تزويد مركز المعلومات التابع لسوق مسقط



- للاوراق المالية بنسخ من هذه التقارير، اضافة الى البيانات المالية السنوية المدققة حسب المواعيد المحددة في النظام الاساسي ومن قبل الهيئة العامة لسوق المال.
- التوصية بتوزيع ارباح نقدية أو وحدات مجانية (بواقع القيمة الاسمية للوحدات) أو بالطريقتين معا .
- يلتزم مدير الصندوق بمسك السجلات والدفاتر المحاسبية اللازمة لضبط حسابات الصندوق ويجب أن تشمل على كافة حسابات الإيرادات والمصروفات.
- يجب على مدير الاستثمار تسجيل جميع عمليات الشراء والبيع التي تمت لصالح الصندوق بشكل دقيق ووفقا لتسلسلها الزمني وتوقيتها. كما يجب أن يكون لديه نظام محاسبي لتبويب وتتبع وفحص جميع التعاملات بمحفظه الصندوق التي تم ادخالها بالنظام وتسويتها مع الحسابات النقدية والاوراق المالية المفتوحة باسم الصندوق لدى الحافظ الامين.
- يجب على الأشخاص الطبيعيين المسؤولين عن ادارة محفظة الصندوق من قبل مدير الاستثمار عدم قبول اية اتعاب أو تعويضات خارجية أو قبول منصب عضو مجلس ادارة الا اذا وافقت لجنة المستثمرين على ذلك.

- يجب على مدير الاستثمار الالتزام بالقواعد التالية:
  1. أن يكون لديه موارد كافية من الموظفين والاجهزة بما يتناسب مع طبيعته وتطوير أنشطته.
  2. تنفيذ تعاملات الصندوق وفقا لأولوية الاوامر اذا كان يدير أكثر من صندوق استثماري، كما يجب ان يتم مسبقا وضع قواعد دائمة فيما يتعلق بالاختلال المحتمل للسوق أو التعاملات بحد كبير، وفي حالة غياب تلك القواعد يتم تخصيص التعاملات على أساس نسبة وتناسب وبشكل عادل.
  3. اتخاذ كافة القرارات الاستثمارية أو غيرها بما يحقق مصلحة الصندوق وحملة وحداته، بما في ذلك اختيار الوسطاء.
- يحظر على مدير الاستثمار أو الوسطاء الذين يعملون للصندوق حسب علمهم القيام بما يلي لصالح الصندوق:
  1. شراء أو بيع اوراق مالية أو أية استثمارات اخرى من او الى أطراف ذات علاقة بالصندوق وكما هو محدد في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال.
  2. الاستثمار في اوراق مالية تخص جهة مصدرة فيما عدا الاوراق المالية الصادرة والمضمونة من قبل حكومة سلطنة عمان، اذا كان مدير الاستثمار قد عمل كمدير

إصدار أو في تغطية الاكتتاب في الأوراق المالية لنفس الجهة المصدرة على مدى الشهرين الأخيرين.

3. الاستثمار في أوراق مالية لجهة مصدرة تعتبر طرفا ذا علاقة بالصندوق كما هو محدد بلائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال، أو عندما يكون أحد الشركاء أو أعضاء مجلس الإدارة أو المدراء أو الموظفين الذين يعملون لدى مدير الاستثمار يعمل مديرا للجهة المصدرة.

إلا إذا حظيت العملية بموافقة مسبقة من إدارة الصندوق، أو مصادقة غالبية أعضاء إدارة الصندوق الذين ليست لديهم مصلحة على العملية. وفي هذه الحالة يجب الإفصاح عن تلك العملية في البيانات المالية الربع سنوية والسنوية اللاحقة للعملية، ويجب الموافقة عليها خلال اجتماع الجمعية العامة السنوية التالية.

كذلك فإن مدير الاستثمار يعمل كوسيط في سوق مسقط للأوراق المالية. ولفصل مهامه كمدير استثمار عن عمله كوسيط، فإن مدير الاستثمار قد وضع النظم والقوانين المناسبة، تتضمن وجود وسيط متخصص لإدارة عمليات المتاجرة الخاصة بهذا القسم، وذلك من أجل التأكد من وجود حواجز منيعة بين النشاطين.

#### الحالات التي يتم بموجبها إنهاء اتفاقية إدارة الاستثمار

يمكن إنهاء اتفاقية إدارة الاستثمار مع مدير الاستثمار في الحالات التالية:

- انتهاء الغرض الذي تم إنشاء الصندوق من أجله.
- زوال الشخصية القانونية لمدير الاستثمار أو اشهار إفلاسه.
- صدور حكم قضائي بحل وتصفية الصندوق.
- شطب الصندوق من سجل صناديق الاستثمار بالهيئة العامة لسوق المال.
- إذا رأت جهة الاشراف تصفية الصندوق من تلقاء نفسها أو بناء على طلب مدير الصندوق ولأسباب تحددها وتقدرها جهة الاشراف في كلا الحالتين.
- موافقة أكثر من 50 % من حملة الوحدات بالصندوق.
- أية أسباب أخرى ينص عليها نظام صناديق الاستثمار بالهيئة العامة لسوق المال.



## 5. الشركة الموكل اليها تسويق الصندوق

ان الشركة الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م هي أيضا التي تسوق وتروج الصندوق، اذ يوجه مدير الاستثمار الدعوة للاشتراك بالصندوق عن طريق توزيع نشرة الاكتتاب والنظام الأساسي للصندوق بأية وسيلة يراها مناسبة سواء من خلال اللقاء المباشر أو بالبريد، ورش العمل والمحاضرات التعريفية، او من خلال وكلاء البيع او غير ذلك من الذين يختارهم المدير للمساهمة بالصندوق.

## 6. مدقق الحسابات الخارجي

مدقق الحسابات الخارجي للصندوق هو مكتب مور ستيفنز، وهو من المكاتب العالمية المعروفة والموجودة في بلدان عدة اقليميا وعالميا، تم افتتاح مكتب عمان عام 1988 وهم يدققون على شركات متوسطة الى كبيرة الحجم في سلطنة عمان. يتم تعيين المدققين الخارجيين وبشكل سنوي من قبل حملة الوحدات في اجتماع الجمعية العامة العادية السنوية.

بناء على تعليمات الهيئة العامة لسوق المال، فان مدير الاستثمار وبشكل سنوي يرشح للجمعية العامة العادية السنوية مكتب تدقيق مؤهل من أجل القيام بتدقيق حسابات الصندوق، وعلى المدقق الخارجي التمتع بالصفات التالية:

- أن يكون مرخص من قبل وزارة التجارة والصناعة.
- أن يكون معتمد من قبل الهيئة العامة لسوق المال.
- أن تكون لديه الخبرة الكافية بتدقيق حسابات صناديق الاستثمار.
- ألا يكون نفسه المدقق الخارجي لمدير استثمار الصندوق.
- يتوجب على المدقق الخارجي اطلاع لجنة المستثمرين على أية مخالفات مكتشفة أو مشكوك فيها عند اجراء التدقيق، وفي حالة وجود مخالفات جسيمة يتعين تزويد الجهة الرقابية بنسخة من التقرير المعد لذلك.
- يتم تعيين مدقق الحسابات الخارجي لسنة مالية واحدة ولا يتم تعيين ذات مكتب الحسابات لأكثر من 3 سنوات متتالية، ولا يجوز اعادة تعيينهم الا بعد مضي سنتين متتاليتين.
- لا يحق تكليف مكتب التدقيق القيام بأية أعمال اضافية لا تدخل ضمن أعمال المراجعة والتي قد تؤثر في حياده أو استقلاليته.



## 7. البنوك التي يتعامل معها الصندوق

بنك اتش اس بي سي - الفرع الرئيسي بمسقط، وبنك مسقط - الفرع الرئيسي هما البنوك التي يتعامل معها الصندوق، اذ يتم ايداع المبالغ الخاصة بالاكتتاب في وحدات الصندوق بالحساب الخاص بالصندوق في أحد هذين البنكين.

## 8. الحافظ الامين

### مهام وواجبات الحافظ الامين

لا يجوز لغير البنوك التجارية الحاصلة على موافقة الهيئة العامة لسوق المال بممارسة نشاط الحفظ والامانة بالعمل كحافظ أمين لاصول صندوق استثماري داخل السلطنة. يجب حفظ اصول الصندوق داخل سلطنة عمان لدى حافظ أمين يكون مقره سلطنة عمان، فيما عدا الحالات التي يكون من الملائم حفظها خارج السلطنة لتسهيل العمليات الخارجية، وفي هذه الحالة يجوز للحافظ الامين الرئيسي تعيين حافظ أمين فرعي لحفظ الاصول خارج السلطنة. لقد تم تعيين بنك اتش اس بي سي للخدمات المالية (الشرق الاوسط) الحافظ الامين العالمي للصندوق، وبنك أتش أس بس سي مسقط الحافظ الامين الفرعي.

### يجب أن تكون الاتفاقيات الموقعة معهم متضمنة الامور التالية:

- يجب أن يتضمن العقد المبرم بين الحافظ الامين الرئيسي والفرعي شروطا تمكن الصندوق من ممارسة أعماله المتعلقة بالاصول التي يحتفظ بها الحافظ الامين الفرعي. وأن لا يؤدي التعاقد مع الحافظ الامين الفرعي الى اعفاء الحافظ الامين الرئيسي من مسؤولياته.
- يجب الحصول على موافقة كتابية من لجنة المستثمرين على جميع العقود المبرمة مع الحافظ الامين الفرعي، ويجب ان تتيح تلك العقود توفير الحماية للاصول وفقا لشروط تتماشى مع العقد المبرم مع الحافظ الامين الرئيسي مع تزويد الهيئة العامة لسوق المال بنسخة من هذا العقد.

▪ يجب أن تتضمن جميع العقود المبرمة سواء مع الحافظ الامين الرئيسي أو الفرعي على نصوص حول الامور التالية:

1. المتطلبات الخاصة بمكان حفظ اصول الصندوق.
2. الطريقة المستخدمة في حفظ الاصول.
3. مستوى العناية والمسؤولية عن الضياع.
4. تقارير المراجعة والالتزام.
5. العمولة او العمولات وطريقة حسابها وطريقة وتوقيت دفعها.

▪ لا يجوز أن تشتمل العقود المبرمة سواء مع الحافظ الامين الرئيسي او الفرعي على نصوص تجيز اجراء اي نوع من الرهن على اصول الصندوق فيما عدا مطالبات الحافظ الامين الرئيسي او الفرعي بالاتعاب والمصروفات نظير عملهم.

▪ لا يجوز أن تشتمل العقود المبرمة سواء مع الحافظ الامين الرئيسي او الفرعي على نص بان تدفع رسوم او مصاريف الى أي منهما مقابل تحويل ملكية الاصول الخاصة بالصندوق.

▪ يجب تسجيل اصول الصندوق باسم الحافظ الامين الرئيسي او الفرعي او من يمثلهما مع وجود رقم حساب او أية علامة اخرى مميزة في سجلات الحافظ الامين الرئيسي او الفرعي او من يمثلهما توضح أن ملكية تلك الاصول تعود الى الصندوق.

▪ يجوز للحافظ الامين الرئيسي او الفرعي القيام بترتيبات لحفظ وتسليم الاصول التي تخص الصندوق لدى جهة ايداع او مقاصة تمتلك الصلاحية القانونية لادارة نظام تدوين دفترى، بشرط ان توضح سجلات جهة الايداع او المقاصة او سجلات الحافظ الامين الرئيسي او الفرعي او من يمثلهما ان ملكية تلك الاصول تعود الى الصندوق.

▪ يجب على الحافظ الامين الرئيسي او الفرعي ان يبذلا في حفظ الاصول الخاصة بالصندوق عناية الشخص الحريص وان يعمل على حماية مصالح الصندوق في كل اجراء او تصرف على ان يتحمل كلا من الحافظ الامين الرئيسي والفرعي المسؤولية الكاملة عن فقدان او تلف اصول الصندوق ينتج عن اهمال او سوء تصرف من قبل احد العاملين لديه او عضو مجلس ادارته او احد مدرائه.

■ يجب ان يقوم الحافظ الامين الرئيسي بصفة دورية لا تقل عن مرة كل سنة بمراجعة العقد المبرم بينه وبين الحافظ الامين الفرعي للتأكد من التزامه بأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال واتخاذ الاجراءات الضرورية لضمان استمرارية هذا الالتزام. كما يجب على الحافظ الامين الرئيسي ان يخطر ادارة الصندوق كتابة وخلال مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ نهاية كل سنة مالية للصندوق بأسماء وعناوين الامناء الفرعيين وتوضيح مدى التزامهم بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال، كما يجب تسليم نسخة من التقرير المشار اليه أعلاه الى الهيئة العامة لسوق المال خلال شهر من تاريخ ارسال البيانات المالية السنوية للصندوق الى الهيئة العامة لسوق المال.

ومن مهام وواجبات الحافظ الامين الرئيسي والفرعي ما يلي:

- الاحتفاظ او التنسيق للاحتفاظ في اصول الصندوق من أسهم، سندات، وغيرها من الاوراق المالية المختلفة، على أن تحفظ في مكان آمن وسليم.
- أن يحفظ الاصول كما هي على حالتها وأن يتم تسجيل الاصول والاوراق المالية الخاصة بالصندوق باسمه أو باسم وكيل قد يختاره نيابة عنه.

#### 9. الحافظ الامين الفرعي

لقد تم تعيين بنك انتش اس بي سي - فرع مسقط - ليكون الحافظ الامين المحلي للصندوق، وهو أحد فروع الحافظ الامين العالمي للصندوق.

#### 10. وكيل التحويل

##### مهام وواجبات وكيل التحويل

شركة مسقط للايداع وتسجيل الاوراق المالية ش.م.ع.م، ص.ب. 3265 روي، الرمز البريدي 112، سلطنة عمان، هي وكيل التحويل للصندوق، ومن مهام وواجبات وكيل التحويل ما يلي:

- تزويد حملة الوحدات بتأكيد أرصدهم .
- تزويد مدير الاستثمار بكشف حساب لحملة الوحدات .





- إضافة/تعديل بيانات المساهمين من حملة الوحدات .
- التأكد من انتقال ملكية الوحدات إلى مالكيها بعد استكمال وتسوية الحقوق المالية بين البائع والمشتري.
- توفير خدمات الحماية لوثائق الملكية .
- تخصيص رقم موحد لكل مساهم .
- الاحتفاظ بسجلات المساهمين في مختلف الشركات .
- الاحتفاظ بحركة تداول وحدات الصندوق.
- التحويل الإلكتروني للملكية .
- توفير بيانات دقيقة عن حملة الوحدات.

### 11. المستشار القانوني

ان المستشار القانوني للصندوق هو مكتب سهيل بن سعيد زعينوت للمحاماة والاستشارات القانونية، أحد مكاتب الاستشارات القانونية المعروفة في سلطنة عمان. يتم تعيين المستشار القانوني بشكل سنوي بواسطة لجنة المستثمرين.

سوف يرشح مدير الاستثمار للجنة المستثمرين مكتب استشارات قانونية مؤهل ومرخص وحسب تعليمات الهيئة العامة لسوق المال وبشكل سنوي، على أن يتمتع بالصفات التالية:

1. أن يكون مرخص من قبل وزارة العدل.
2. يجب ان تكون لديه الخبرة الكافية كمستشار لصناديق الاستثمار.
3. يتوجب على المستشار القانوني اطلاع لجنة المستثمرين على أية مخالفات مكتشفة أو مشكوك فيها ، وفي حالة وجود مخالفات جسيمة يتعين عليه تزويد الجهات الرقابية بنسخة من التقرير المعد لذلك.



## الفصل الرابع

### شروط وإجراءات الاكتتاب

#### شروط الاكتتاب

##### الاهلية

يجوز لجميع المستثمرين من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين سواء العمانيين أو المقيمين وغير المقيمين الاكتتاب والاستثمار في وحدات الصندوق شريطة ألا تتجاوز الملكية الأجنبية 70% من رأسمال الصندوق .

##### عدد الوحدات المطروحة

بما أن طبيعة الصندوق ذو نهاية مفتوحة، فيمكن أن يتم اصدار وحدات جديدة يوميا وحسب ما يراه مدير الاستثمار مناسبة لتلبية حاجاته .

##### الحد الأدنى للاكتتاب

الحد الأدنى للاكتتاب هو 1000 وحدة استثمارية لكل طلب اكتتاب ومن ثم مضاعفات الـ 100 وحدة، وفي حالات استثنائية يمكن لمدير الاستثمار السماح بالاكتتاب بعدد وحدات أقل من الحد الأدنى.

##### مدة الاكتتاب

الاكتتاب مفتوح بشكل يومي حسب اجراءات الاكتتاب المذكورة أدناه.

##### سعر الإصدار

يتم تحديد سعر الاكتتاب بشكل يومي بناء على احتساب قيمة صافي الاصول، اذ ان سعر الاكتتاب سوف يكون قيمة صافي الاصول اضافة الى 2% من قيمة صافي الاصول.



## كيفية الاكتتاب

يتعين على الراغب في الاشتراك او الاكتتاب ان يعيى الاستثمار الخاصة بذلك وبعد دراسته لنشرة الاصدار والنظام الاساسي للصندوق وان يقدمها الى مدير الاستثمار مصحوبة بنسخة من البطاقة الشخصية او جواز السفر و قيمة الاكتتاب.

## الوثائق اللازم تقديمها مع طلب الاكتتاب

على المكتتب تقديم نسخة من وثيقة / وثائق إثبات الهوية التالية مع طلب الاكتتاب او الاطفاء :-

- |                                  |  |
|----------------------------------|--|
| عماني (18 عاماً أو أكثر)         | البطاقة الشخصية                                    |
| عمانية (18 عاماً أو أكثر)        | جواز السفر أو البطاقة الشخصية أو رخصة القيادة      |
| أجانب                            | جواز سفر   |
| أطفال قصر (أقل من 18 عاماً)      | شهادة الميلاد والبطاقة الشخصية للوالد أو ولي الأمر |
| شركات                            | شهادة التسجيل التجاري                              |
| صناديق التقاعد وحسابات الاستثمار | المرسوم السلطاني أو قرار التأسيس                   |

## رفض طلبات الاكتتاب

يجوز لمدير الاستثمار رفض طلبات الاكتتاب في الوحدات في أي من الحالات التالية :-

1. إذا لم يتم دفع كامل قيمة الوحدات المراد الاكتتاب بها طبقاً للشروط الموضحة بنشرة الإصدار وباستمارة طلب الاكتتاب .
2. إذا تم دفع قيمة الوحدات بواسطة شيك مصرفي وتم رفض هذا الشيك من قبل البنك لأي سبب من الأسباب .
3. إذا تضمن طلب الاكتتاب أكثر من اسم واحد .
4. إذا لم يكن الطلب مستوفياً لأي من الشروط الواردة بطلب الاكتتاب أو نشرة الإصدار .
5. إذا لم يرفق بالطلب نسخ من وثائق الهوية المطلوبة .
6. إذا لم يتضمن طلب الاكتتاب رقم الحساب المصرفي للمكتتب ورقم المساهم لدى شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية .

## أسس التخصيص

طبقاً لأحكام المادة (65) من قانون الشركات التجارية ، القيمة الاسمية للوحدة ريال عماني واحد. سيتم تخصيص الوحدات للمكتتبين عند (صافي قيمة الاصول + 2%) والذي يتم تحديده يومياً بواسطة مدير الاستثمار .

وتمشياً مع أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال ، فإنه يجوز في حال تجاوز الاكتتاب الوحدات المنوي طرحها لتلك الفترة توزيع الوحدات على المكتتبين كل بنسبة ما اكتتب به وهذا يرجع الى تقدير مدير الاستثمار . يقوم مدير الاستثمار بتوزيع إخطارات التخصيص إلى حملة الوحدات خلال 3 أيام عمل من تاريخ الاكتتاب .

### إعادة مبالغ الطلبات المرفوضة والمبالغ الزائدة عن الاكتتاب

يتعهد مدير الاستثمار بإعادة مبالغ طلبات الاكتتاب المرفوضة إلى الأشخاص الذين رفضت طلباتهم والمبالغ الزائدة عن قيمة الوحدات المخصصة إلى المكتتبين خلال 5 أيام عمل من تاريخ الاكتتاب إلى أرقام الحسابات المصرفية المذكورة بطلبات الاكتتاب .



## الفصل الخامس

### ملكية الوحدات

#### حقوق حامل الوحدة

تحمل جميع الوحدات ذات القيمة الاسمية حقوقاً متساوية . يتمتع جميع حملة الوحدات بالحقوق الملازمة لملكية الوحدات على النحو التالي :-

1. الحق في التمتع بصوت واحد لكل وحدة في الجمعيات العامة العادية وغير العادية .
2. الحق في قبض أنصبة الأرباح التي تعلنها الجمعيات العامة لحملة وحدات الصندوق .
3. الحق في الاشتراك في توزيع الأصول عند تصفية الصندوق .
4. الحق في الإطلاع على الميزانية العمومية السنوية وحساب الأرباح والخسائر وبيان التدفق النقدي ودفاتر وسجلات الحسابات المالية الأخرى التي تخص الصندوق .
5. الحق في تسلم إشعار دعوات اجتماعات حملة الوحدات والمشاركة في التصويت على مقرراتها .
6. الحق في التقدم بطلب إبطال أي قرار يتخذ في اجتماع حملة الوحدات أو لجنة المستثمرين أو مدير الاستثمار يكون مخالفاً لأحكام قانون سلطنة عمان أو نشرة الإصدار .
7. الحق في التصرف في الوحدات التي يمتلكها جزئياً أو كلياً طبقاً لأحكام القانون .

#### حدود مسؤولية حملة الوحدات

ان مسؤولية حملة الوحدات محدودة تجاه الوحدات التي يملكونها ذات القيمة الاسمية.

#### ملكية أصول الصندوق

تكون ملكية الصندوق مشتركة بين حملة الوحدات وتمثل كل وحدة فيه سهماً غير قابل للتجزئة، يكون حملة الوحدات شركاء في أرباح وخسائر الصندوق .

يستطيع حملة الوحدات المتاجرة في وحدات الصندوق من خلال الاكتتاب في الوحدات واستردادها يومياً طبقاً لصفافي قيمة الاصول + 2% في حال الاكتتاب أو - 1% في حالة الاسترداد.



## التقارير التي ترسل إلى حملة الوحدات

سوف يحتفظ مدير الاستثمار بحسابات منفصلة للصندوق . سيتم الإعلان عن صافي قيمة أصول الصندوق بالصحف المحلية كل اسبوع وبعد تقييم وحدات الصندوق بشكل يومي، كما سيتم أيضاً نشر البيانات المالية ربع السنوية ونصف السنوية والسنوية للصندوق بالصحف العربية والإنجليزية وموقع سوق مسقط على الشبكة الالكترونية . سيقوم مدير الاستثمار بموافاة حملة الوحدات والهيئة العامة لسوق المال بالتقارير الفصلية عند نهاية كل فصل والتقارير السنوية عن الصندوق سنوياً وذلك قبل 14 يوماً من اجتماع الجمعية العامة لحملة الوحدات .

## سجل حملة الوحدات

سوف يحتفظ مدير الاستثمار بسجل يحتوي على بيانات حملة الوحدات ، بالإضافة الى عناوينهم الكاملة.

## إجتماعات حملة الوحدات

يجوز الدعوة لاجتماعات حملة الوحدات من قبل لجنة المستثمرين أو مدير الاستثمار أو حملة الوحدات ممن يمتلكون ما لا يقل عن 10% من الوحدات المصدرة بالصندوق من خلال تسليم إشعار كتابي بذلك إلى الصندوق في عنوانه المسجل قبل 30 يوماً على الأقل من موعد الاجتماع . سيتم إرسال دعوات الاجتماع إلى جميع حملة الوحدات طبقاً لعناوينهم المثبتة بسجلات شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية .

يجوز لحملة الوحدات حضور الاجتماعات شخصياً أو تفويض من يرونهم مناسباً . يبلغ النصاب القانوني لأي اجتماع حضور حملة الوحدات شخصياً أو بالتفويض لمن يحملون نصف عدد الوحدات بالإصدار وفي عدمه سيتم تأجيل الاجتماع . القرار غير العادي هو القرار المقترح الذي يتم اعتماده بموافقة أغلبية 60% من وحدات الإصدار في أي وقت من الأوقات . يحق لممثل من الهيئة العامة لسوق المال حضور اجتماعات حملة وحدات الصندوق .

يتم عقد اجتماعات حملة الوحدات سنوياً خلال الثلاثة أشهر التالية لانتهاؤ السنة المالية، ويتم خلالها عرض تقارير وحسابات الصندوق للسنة السابقة على حملة الوحدات .



## حق التصويت

يكون لحامل الوحدات الحق في التصويت في اجتماعات حملة الوحدات وتمثل كل وحدة صوت واحد فقط .

## الأرباح

في نهاية السنة المالية وبعد اعداد البيانات المالية السنوية، وبعد احتساب جميع المخصصات المالية اللازمة، سوف يقوم مدير الاستثمار بالتوصية الى لجنة المستثمرين بتوزيع نسبة من صافي أرباح الصندوق على حملة الوحدات اما نقدا أو وحدات مجانية او كلاهما معا. ويمكن للجنة المستثمرين الموافقة على التوصية أو تعديل التوصية خلال الجمعية العامة السنوية.

وفي حال موافقة حملة الوحدات على توزيع أرباح، فان الارباح النقدية أو الوحدات المجانية سوف يتم توزيعها على حملى الوحدات وحسب سجلات مدير الاستثمار وكما هي عليه بتاريخ اجتماع الجمعية العامة السنوية.

تقوم ادارة الصندوق بإيداع المبالغ المستحقة للمستثمرين والتي لم يتسلمها مستحقوها بعد انقضاء ستة أشهر من تاريخ الاستحقاق لدى صندوق أمانات المستثمرين ، لذا يرجى من كل مساهم مراجعة شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية بمبنى سوق مسقط للأوراق المالية للاستفسار عن أية مبالغ قد تكون مستحقة له.



## الفصل السادس

### الوحدات

#### اصدار الوحدات

الصندوق ذو نهاية مفتوحة، اذ يتم اصدار و/او استرداد وحدات يوميا، اذ تعمل ادارة الصندوق على اصدار وحدات جديدة الى المكتتبين وبشكل يومي وبعد استلامها لمبلغ الاكتتاب، ويكون اصدار الوحدات على النحو التالي:

- تعبئة طلب الاكتتاب الخاص بذلك وارساله الى مدير الاستثمار (باليد او بواسطة الفاكس) .
- تسليم طلب الاكتتاب مع مبلغ الاكتتاب الى مدير الاستثمار وفي المدة المحددة لذلك.

يصدر مدير الاستثمار وحدات جديدة على سعر صافي قيمة الاصول +2% لذلك اليوم، ويتم تسجيل الوحدات الجديدة باسم المكتتب في سجلات الصندوق . لمدير الاستثمار الحق في تخصيص نسبة معينة من الوحدات لذلك اليوم للمكتتبين وبناءا على عدد الطلبات المستلمة .

يستطيع المكتتب الحصول على كشف الحساب او بيانات ملكية الوحدات من مدير الاستثمار، وهذا يعتبر سجلا للوحدات الجديدة المملوكة.

#### استرداد الوحدات

يجوز للمشارك استرداد كل أو بعض من وحدات الاستثمار التي يملكها مباشرة من خلال مدير الاستثمار وذلك حسب الجدول التالي:

- تعبئة طلب الاسترداد وتسليمه الى مدير الاستثمار (اما باليد او بواسطة الفاكس) ضمن المدة الزمنية المحددة للاسترداد.
- يتم احتساب عمولة استرداد بواقع 1% من مجموع مبلغ الاسترداد اذا تم اطفاء الوحدات خلال السنة الاولى من تاريخ اصدارها.





- لا يتم احتساب أية عمولات للاسترداد اذا تم الاطفاء بعد السنة الاولى لتملك الوحدات.
- يتم خصم عمولة الاسترداد من المبلغ الكلي قبل دفعه الى حامل الوحدات.
- تكون عمولة الاسترداد سارية على الوحدات التي تم اصدارها بعد 1 يناير 2008.

سيتم سداد قيمة الوحدات المستردة الى المستثمر بعد خصم مصروفات الاسترداد ان وجدت وذلك في مدة لا تتجاوز ثالث يوم عمل من تاريخ احتساب قيمة صافي الاصول لذلك اليوم.

لا يجوز لمدير الاستثمار في الصندوق تعليق او تحديد حق حامل الوحدات في استرداد قيمة وحداته الا في الحالات التالية:

- (1) خلال اي فترة يتم خلالها وقف عملية التداول على اوراق مالية تشكل قيمتها ما نسبته 51% او اكثر من اجمالي اصول الصندوق.
- (2) اذا تبين لمدير الاستثمار أنه لم يتم استيفاء متطلبات الاسترداد، فسوف يتم اخطار حامل الوحدات الذي أعطى أمر الاسترداد فور استلام طلب الاسترداد بما يفيد عدم استيفاء المتطلبات للاسترداد مع تحديد الاجراءات والبيانات الواجب استكمالها، واذا لم يتمكن حامل الوحدات من اتمام متطلبات الاسترداد في ذلك اليوم، فسوف يتم اعتبار الطلب ضمن طلبات الاسترداد ليوم العمل التالي.
- (3) وفقا لاية حدود او اشتراطات مسبقة منصوص عليها في النظام الاساسي للصندوق ونشرة الاصدار، او تم الموافقة عليها مسبقا بموجب قرار من جمعية عامة.
- (4) في حالات استثنائية توافق عليها الهيئة العامة لسوق المال وبما يحقق مصلحة حملة الوحدات.
- (5) اذا كانت قيمة طلبات الاسترداد المستلمة لأي يوم تشكل ما نسبته أكثر من 10% من مجموع وحدات الصندوق المصدرة، فيحق لمدير الاستثمار تعليق الاسترداد لذلك اليوم أو تقليل عدد الوحدات المستردة في كل طلب لتشكل في مجموعها ليس أكثر من 10% من مجموع وحدات الصندوق المصدرة.
- (6) لمدير الاستثمار الحق في تعليق الاسترداد في أي وقت وضمن تقديراته وضمن صلاحياته من أجل حماية مصلحة وحقوق حملة الوحدات، وفي هذه الحالة يقوم مدير الاستثمار للصندوق وفي مدة لا تتجاوز نهاية يوم العمل التالي لتاريخ التعليق، باخطار الهيئة العامة لسوق المال، وفي نفس الوقت يتم اعلان ذلك في جريدتين يوميتين وليومين متتالين احدهما باللغة العربية والاخرى بالانجليزية.



سوف يتم تزويد حاملي الوحدات سنويا باجراءات الاسترداد والمستندات المطلوبة، وسوف يتم تضمين ذلك في التقرير السنوي الذي يتم تقديمه لحملة الوحدات والمستثمرين المحتملين.

### استلام وتحويل المبالغ بين المستثمرين والصندوق

يتم استلام المبالغ الخاصة بالاكنتاب بوحدات الصندوق مباشرة اما بواسطة شيك مصرفي او بتحويلها على حساب الصندوق.

يتم أيضا ارجاع أية مبالغ فائضة عن الاكنتاب او الطلبات المرتجعة باصدار شيك باسم المكتتب او بتحويل هذه المبالغ الى حساب المكتتب كما ورد في طلب الاكنتاب.

### احتساب صافي قيمة الاصول

يقوم مدير الاستثمار للصندوق باحتساب صافي قيمة الأصول يوميا . صافي قيمة الأصول للوحدة هو عبارة عن قيمة الأصول ناقصاً للالتزامات . ويتم احتساب قيمة الأصول بناء على الأسس التالية :-

1. يتم تقييم جميع الأصول التي تكون قيد الإدراج والمدرجة والمتداولة والمتعامل فيها بأي سوق أوراق مالية معترف بها بالرجوع إلى آخر سعر شراء أو (في حال عدم توفر أسعار شراء) آخر أسعار تداول بتلك السوق .
2. يتم تقييم الأصول غير المدرجة أو المحتمل إدراجها أو المتداولة أو المتعامل فيها بأي سوق أوراق مالية معترف بها أو التي لا توجد لها أسعار شراء بأخر تقييم أعده مدير الاستثمار لتلك الاصول.
3. يتم تقييم الودائع والاستثمارات المشابهة بقيمتها الاسمية زائداً الفائدة المستحقة ما لم يرى مدير الصندوق ضرورة لإجراء أية تسوية للوصول إلى تلك القيمة .
4. مع عدم الإخلال بما ورد بالفقرات أعلاه ، يجوز لمديرالاستثمار إجراء تسوية لقيمة أي استثمار يتعلق بالعمله وأسعار الفائدة السارية وتاريخ الاستحقاق ومدى التداول وأية اعتبارات أخرى تكون مناسبة وترى أن مثل هذه التسوية ضرورية لعكس القيمة العادلة لذلك الاستثمار .
5. لا يتم تضمين مصاريف الاصدار او مصاريف الاسترداد التي قد يدفعها المستثمر في وقت الاكنتاب او الاسترداد، عند احتساب صافي قيمة الاصول.
6. سوف يتم عكس كل عملية شراء او بيع لأوراق مالية في اول عملية لحساب صافي قيمة الاصول بعد التاريخ الذي تصبح فيه عملية الشراء او البيع ملزمة، اضافة الى انعكاس عمليات الاصدار او الاسترداد عند اول حساب لصافي قيمة الاصول وبعد الاصدار او الاسترداد.



يجوز تحويل أية قيمة (أوراق مالية أو نقد) تكون بغير العملة العمانية إلى الريال العماني طبقاً لأسعار الصرف السائدة لتاريخ التقييم .

يجب اعتبار التزامات الصندوق شاملة لجميع الالتزامات مهما كان نوعها وطبيعتها، ولتحديد قيمة الالتزامات، يجوز للصندوق أن يحسب التزاماته بمبلغ تقديري سنوي أو لأي فترات أخرى مقدما وتجميع ذلك بنسب متساوية لكل فترة ماثلة. ومتى كان ذلك مناسباً يتم تجميع الالتزامات بصورة يومية.

للصندوق بعد الحصول على موافقة لجنة المستثمرين والهيئة العامة لسوق المال وقف تحديد صافي قيمة الاصول في أي يوم عمل لكل أو جزء من الفترة التي يتم خلالها:

- حدوث خلل في أي من الوسائل المستخدمة بشكل اعتيادي من قبل مدير الاستثمار في التحقق من صافي قيمة الاصول، او
- حدوث ظروف والتي ينتج عنها، في رأي مدير الاستثمار، انها غير مناسبة من الناحية العملية لقيام الصندوق بتحويل الاصول الى نقد او بيعها والتي تمثل ما نسبته أكثر من 25% من قيمة اصول الصندوق لتحديد صافي قيمة الاصول بصورة عادلة.

### نشر صافي قيمة الأصول

يقوم مدير الاستثمار بنشر صافي قيمة الأصول بالصحف المحلية العربية والانجليزية مرة اسبوعياً، اضافة الى موقع سوق مسقط للاوراق المالية على الشبكة الالكترونية وبشكل يومي . يقوم أيضاً بموافاة الهيئة العامة لسوق المال بصافي قيمة الأصول مرة كل يوم والتي ستكون متوفرة عند الطلب من مكاتب مدير الاستثمار .

## الفصل السابع

### الحسابات والسياسات المحاسبية

#### السياسات المحاسبية العامة

1. يجب أن تكون التزامات الصندوق المالية مستقلة عن الحافظ الامين ومدير الاستثمار ولجنة المستثمرين.
2. يجب على مدير الاستثمار فتح حساب مصرفي مستقل ومنفصل للصندوق بهدف إجراء السحب والإيداع نيابة عن الصندوق .
3. يجب أن يعامل الصندوق فيما يتعلق بجميع المبيعات والمشتريات والمعاملات الأخرى ككيان مستقل ويجب أن يتم قيد رصيد دائن لحسابه عند البيع وحساب مدين عليه عند الشراء . يجب دفع جميع التكاليف الخاصة بالصندوق مباشرة من أصول الصندوق .
4. يجب أن تكون السجلات المحاسبية للصندوق مستقلة عن سجلات مدير الاستثمار وأن يتم تدقيقها من قبل مدقق حسابات مستقل ومعتمد من قبل مدير الاستثمار ولجنة المستثمرين ويجب أن يكون من المكاتب المعتمدة لدى الهيئة العامة لسوق المال . تتمتع لجنة المستثمرين بسلطات فصل أو تغيير مدقق الحسابات خلال عمر الصندوق . يجب إبلاغ الهيئة العامة لسوق المال بتعيين المدقق .
5. تبدأ السنة المالية للصندوق في 1 يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من كل عام.

#### السياسات المحاسبية المتبعة

ان الهدف من السياسات المالية المتبعة هو تسجيل موجودات الصندوق حسب التكلفة وتقييمها حسب سعر الاغلاق السائد بسوق مسقط للاوراق المالية أو غيره من الأسواق المالية.

1. يجب أن تعامل جميع الإيرادات والمصروفات طبقاً لتاريخ الاستحقاق .
2. يجب أن تضاف أية زيادة في القيمة السوقية في أصول الصندوق تزيد عن قيمتها الدفترية إلى صافي أصول الصندوق كما يجب خصم إي نقصان في القيمة السوقية في أصول الصندوق تقل عن القيمة الدفترية من صافي أصول الصندوق .
3. يجب اعداد البيانات المالية وفقاً للقوانين المعمول بها في سلطنة عمان، معايير التقارير المالية الدولية المعلنة من قبل مجلس المعايير المحاسبية الدولية ومعايير أداء الاستثمارات العالمية المعلنة من قبل هيئة ادارة وبحوث الاستثمار، والحد الأدنى من متطلبات الإفصاح المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال بموجب القرار الإداري رقم 2004/10 .

#### إيرادات ومصروفات الصندوق

تتكون إيرادات الصندوق من :

- (1) الأرباح المحققة نتيجة التعامل في الأوراق المالية المحفوظة نيابة عن الصندوق .
- (2) الفوائد المقيّدة لحسابات الصندوق .

(3) الأرباح الموزعة من قبل الشركات.

(4) أية إيرادات أخرى مرتبطة مباشرة بالصندوق والإيرادات الناتجة عن استثمار أصول الصندوق .

تتكون مصروفات الصندوق من :

1. تكاليف تأسيس الصندوق.
2. رسوم وكيل ومدير الاستثمار.
3. رسوم حفظ الأصول.
4. مصروفات لجنة المستثمرين واجتماعات حملة الوحدات .
5. رسوم الهيئة العامة لسوق المال وسوق مسقط للأوراق المالية وشركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية ان وجدت .
6. المصروفات المرتبطة بالسجلات المحاسبية وتدقيق الحسابات .
7. عمولة الوساطة المدفوعة عن بيع وشراء الأوراق المالية المحفوظة نيابة عن الصندوق .
8. جميع التزامات الصندوق تجاه الضريبة السائدة بالسلطنة ، أن وجدت .
9. أية مصروفات تتعلق بممارسة الحقوق والواجبات المرتبطة بأصول الصندوق .
10. تكاليف إعلان صافي قيمة الأصول والحسابات الختامية .
11. مصروفات الطباعة والتوزيع بما في ذلك طباعة التقرير السنوي .
12. أية خسائر يتكبدها الصندوق نتيجة التعامل في الأوراق المالية المحفوظة نيابة عن الصندوق .
13. أية مصروفات أخرى مرتبطة مباشرة بالصندوق .

### التقارير المحاسبية والحسابات

يجب على مدير الاستثمار أن يقوم وخلال 90 يوماً من نهاية السنة المالية بإعداد الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر والبيانات الأخرى مع كافة الإيضاحات اللازمة والتي توضح البنود الرئيسية للإيرادات والمصروفات وتدقيقها من قبل مدقق حسابات مستقل وأرسالها إلى حملة الوحدات بالبريد قبل اجتماع الجمعية العادية السنوية وبعده أقصى قبل 14 يوماً . يجب كذلك موافاة الهيئة العامة لسوق المال بالبيانات المالية الربعية للصندوق خلال 30 يوماً من تاريخ نهاية كل ربع سنة ونشرها كذلك بالصحف المحلية وباللغتين العربية والانجليزية حسب متطلبات الإفصاح الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال .



## الفصل الثامن

### الرسوم والمصاريف

#### مصاريف الاصدار / الاسترداد

سيقوم مدير الاستثمار بتحصيل نسبة 2% كرسوم اصدار من جميع المكتتبين في وحدات الصندوق ، اذ يتم دفع مصاريف الاصدار وأية رسوم اخرى الى وكلاء البيع. كذلك سيكون هنالك رسوم استرداد بواقع 1% للوحدات المصدرة للمستثمرين خلال السنة الاولى من تاريخ اصدارها اذا ما تم استردادها، اذ يتم خصم هذه النسبة مباشرة من مبلغ الوحدات المستردة. لا يتم احتساب أية عمولات استرداد اذا تم استرداد الوحدات بعد مضي السنة الاولى لاصدارها.

بناء على ما سبق سوف يتمكن مدير الاستثمار من المحافظة على مصلحة وحقوق حملة الوحدات، ولن يكون تحت اي ضغط زمني لتسييل جزء من استثماراته من أجل سداد الوحدات المستردة، كما أن هذا سيمكن مدير الاستثمار من الاستثمار في أدوات متوسطة الى طويلة الأجل.

#### أتعاب ومصروفات الادارة

1. سيقوم مدير الاستثمار (الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م) بخصم رسوم ادارية سنوية تبلغ 1,4% من صافي اصول الصندوق، وتشكل المصاريف الادارية اليومية للصندوق جزءا من هذه النسبة، يتم احتساب هذه الرسوم شهريا ويتم دفعها كل 3 أشهر.
2. بلغت تكاليف تأسيس الصندوق 150,000 ريال عماني لتغطية تكاليف الادوات المكتبية والدعاية والاعلانات والاستشارات القانونية والمصاريف الادارية، اذ تم تحصيل هذه التكاليف من الصندوق وعلى فترة 5 سنوات.
3. سيكون الصندوق مسؤولا عن دفع جميع الرسوم المستحقة للهيئة العامة لسوق المال، سوق مسقط للاوراق المالية، شركة مسقط للايداع وتسجيل الاوراق المالية والمستشار القانوني.
4. سيكون الصندوق مسؤولا عن دفع أتعاب لجنة المستثمرين وعمولات الوساطة عن بيع وشراء الاوراق المالية الخاصة بالصندوق، رسوم الاستشارات القانونية، التدقيق المحاسبي وأية مصاريف اخرى نتيجة ممارسة الحقوق والواجبات ذات الصلة بموجودات الصندوق وأية تكاليف اخرى تنتج عن تأدية مدير الاستثمار لالتزامات الصندوق.
5. يتم دفع نسبة 0.2% سنويا من صافي اصول الصندوق للحافظ الامين مقابل الخدمات التي يقدمها للصندوق، ، يتم احتساب هذه الرسوم شهريا ويتم دفعها كل 3 أشهر.



## رسوم الأداء

يستحق مدير الاستثمار الى رسوم أداء اذا تجاوز العائد الكلي للصندوق 10% سنويا بحيث يتم احتساب رسوم الأداء بنسبة 10% من العوائد السنوية الزائدة عن 10%. ويتم احتساب ودفع رسوم الأداء عند نهاية كل سنة وبعد تدقيق البيانات المالية للصندوق.

## الضريبة

طبقا للمرسوم السلطاني رقم 2003/54 وتعديلاته، والى القرار الوزاري رقم 2005/46 وطبقا لاحكام القانون الضريبي رقم 81/47 وتعديلاته، فان الدخل الذي تحققه صناديق الاستثمار التي تنشأ في عمان وفقا لقانون سوق رأس المال، او الصناديق التي تنشأ في الخارج للتعامل في الاوراق المالية العمانية المقيدة والمدرجة في سوق مسقط للاوراق المالية معفاة من الضرائب اعتبارا من السنة الضريبية 2003.



## الفصل التاسع

### اطار العمل القانوني

يخضع صندوق مزون الاول لأحكام قانون سوق رأس المال واللوائح التنفيذية الصادرة عنها وجميع القوانين الأخرى ذات الصلة السارية في سلطنة عمان.

لقد تم اعداد هذه النشرة حسب متطلبات الهيئة العامة لسوق المال ووفقا للنماذج المعمول بها لصناديق الاستثمار.

### الافصاح

- البيانات المالية الربعية تكون متاحة لحملة الوحدات بعد 30 يوم من تاريخ انتهاء كل ربع سنة، أما البيانات السنوية فتكون خلال 60 يوم من تاريخ انتهاء السنة المالية.
- يتم نشر هذه البيانات على الموقع الالكتروني لسوق مسقط للاوراق المالية، كما يمكن أن ترسل الى حملة الوحدات وحسب طلبهم.
- يتم عقد الجمعية العامة العادية السنوية للصندوق خلال 90 يوم من تاريخ انتهاء السنة المالية، ويتم ارسال البيانات المالية لحملة الوحدات بحد أقصى قبل 14 يوما من تاريخ انعقاد الجمعية.
- يتم الافصاح عن أية معلومات جوهرية قد تؤثر سلبا او ايجابا على قيمة الوحدات، حيث يتم الاعلان عن هذه المعلومات اذا كانت من ضمن تقديرات الادارة عن النتائج المالية او اية احداث قد تؤثر سلبا او ايجابا على صافي قيمة الاصول.
- يتم ارسال نسخة كاملة من البيانات المالية او النظام الاساسي للصندوق الى اي حامل وحدة خلال اسبوع واحد من تاريخ استلام طلب مكتوب لذلك.
- يتم نشر الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر في جريدين يوميتين احدهما باللغة العربية واخرى بالانجليزية خلال الفترة القانونية المحددة لذلك.
- يتم اعداد البيانات المالية وفقا لما يلي:
  1. القوانين المعمول بها في سلطنة عمان.
  2. معايير التقارير المالية الدولية المعلنة من قبل مجلس المعايير المحاسبية الدولية.
  3. معايير أداء الاستثمارات العالمية المعلنة من قبل هيئة ادارة وبحوث الاستثمار.
  4. الحد الأدنى من متطلبات الافصاح المنصوص عليها في لوائح الهيئة العامة لسوق المال.



- يجب أن تشمل البيانات المالية على الآتي:

1. بيان الدخل (حساب الأرباح والخسائر)
2. الميزانية العمومية
3. بيان بالتغيرات في حقوق الملكية
4. بيان السيولة النقدية
5. بيان أصول المحفظة والتعاملات
6. وصف للتعاملات مع الأطراف ذات العلاقة التي تمت خلال المدة
7. يرفق مع البيانات المالية تقرير ينضمّن وصف مختصر لأنشطة الصندوق خلال المدة، أية تغييرات جوهرية في المبادئ المحاسبية أو استراتيجية الاستثمار، مكونات المحفظة، أعضاء الصندوق، مدير الاستثمار أو مقدمي الخدمة الرئيسيين، إضافة إلى قائمة بأسماء كل من المؤسسين، مدير الاستثمار، الحافظ الأمين، وكيل التحويل، رئيس وأعضاء إدارة الصندوق مع بيان عناوينهم.

كما أن التقرير السنوي سوف يحتوي على التالي:

1. الوضع القانوني للصندوق واللوائح التي تحكم أعماله، وأية معلومات أخرى جوهرية عن الصندوق.
2. وصف مختصر لحقوق حملة الوحدات بما فيها حق الاسترداد.
3. ملخص لجميع المصروفات والمدفوعات التي قد يتحملها الصندوق أو حملة الوحدات الحاليين أو المحتملين.
4. وصف لاية قرارات صادرة من جمعية عامة عادية أو غير عادية خلال السنة أو خلال فترة التقرير.
5. أية تعديلات لنشرة الإصدار أو النظام الأساسي خلال السنة أو خلال فترة التقرير.
6. مكافآت لجنة المستثمرين وعدد الاجتماعات التي حضروها ومجموع البدلات التي دفعت لكل عضو.
7. تقرير عن تنظيم ورقابة الصندوق.

## الفصل العاشر

### الاسماء والعناوين الهامة

#### ✕ المؤسس ومدير الاستثمار

المؤسس: الشركة الخليجية لخدمات الاستثمار ش.م.ع.ع.

مدير الاستثمار: الخليجية بادر لأسواق المال ش.م.ع.م

ص.ب. 974 روي، الرمز البريدي 112، سلطنة عمان

تلفون 24790614 ، فاكس 24790612

موقع الانترنت: [www.gisoman.net](http://www.gisoman.net)

#### ✕ المدقق الخارجي

مور ستيفن

ص.ب. 933 روي، الرمز البريدي 112 ، سلطنة عمان

تلفون 24812041 ، فاكس 24812043

البريد الالكتروني : [stephens@omantel.net.om](mailto:stephens@omantel.net.om)

#### ✕ البنوك الرئيسية للصندوق

▪ بنك اتش اس بي سي، فرع بيت الفلج

ص.ب. 240 روي، الرمز البريدي 112، سلطنة عمان

هاتف 24799920 ، فاكس 24704241

الموقع الالكتروني: [www.oman.hsbc.com](http://www.oman.hsbc.com)

▪ بنك مسقط، الفرع الرئيسي

ص.ب. 134 روي، الرمز البريدي 112 ، سلطنة عمان

هاتف 2476888 ، فاكس 247706911

البريد الالكتروني : [info@bankmuscat.com](mailto:info@bankmuscat.com)

☒ الحافظ الامين

أنش أس بي سي للخدمات المالية (الشرق الاوسط) المحدودة

ص.ب. 4604 دبي، الامارات العربية المتحدة

تلفون + 97142288999 ، فاكس + 97142273301

☒ الحافظ الامين الفرعي

بنك انش اس بي سي الشرق الأوسط المحدود،

الفرع الرئيسي - بيت الفلج

ص.ب. 240 روي، الرمز البريدي 112، سلطنة عمان

هاتف 24799920 ، فاكس 24704241

الموقع الالكتروني: [www.oman.hsbc.com](http://www.oman.hsbc.com)

☒ المستشار القانوني

مكتب سهيل بن سعيد زعبوت للمحاماة والاستشارات القانونية

ص.ب. 1144، الخوير، الرمز البريدي 133 ، سلطنة عمان

تلفون 24484970 ، فاكس 24484971



